



محاضرات في الحديث النبوي وعلومه (الطبعة الثانية)

إعداد الدكتور

ماهر عيد على إبراهيم

الفرقة الثالثة أساسي لغة عربية

مادة الحديث النبوي

العام الجامعي 2022- 2023

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونؤمن به ونتوكل عليه وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له أرسل رسوله بالهدى ودين الحق ليظهره على الدين كله وكفى به شهيدا . وأشهد أن محمدا عبده ورسوله وصفيه من خلقه وحببيه بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة وجاهد في سبيل ربه حتى أتاه اليقين من رب العالمين . تركنا على المحجة البيضاء الغراء ما زاغ عنها إلا هالك . أما بعد فهذه عدة محاضرات قمت بتدوينها في مادة " علوم الحديث " لتدريسها لطلاب كلية الآداب والتربية بجامعة جنوب الوادي واشتملت على عدة فصول:

- الفصل الأول : التعريف بعلم الحديث.
 - الفصل الثاني: أنواع الحديث.
 - الفصل الثالث: دراسة في إزالة المتعارض من الأحاديث.
 - الفصل الرابع: مصطلح علوم الحديث.
 - الفصل الخامس: قراءة في مناهج المحدثين.
 - الفصل السادس : المنهج الأصولي عند الإمام ابن دقيق العيد من خلال شرحه لكتاب " أحكام الأحكام شرح عمد الأحكام "
- أهداف دراسة علوم الحديث:
- 1- أن يتعرف الطلاب على مكانة ومنزلة الحديث النبوي الشريف في التشريع الإسلامي.

- 2- أن يتقن الطلاب أهمية العمل بالسنة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم.
 - 3- أن يتعرف الطلاب على أنواع الحديث عند علمائه.
 - 4- أن يتعرف الطلاب على كتب الحديث النبوي الشريف.
 - 5- غرس القيم والفضائل التي تدعو إليها السنة المحمدية في نفوس الطلاب. أهمية دراسة علوم الحديث:
- 1) أن يتزود الطلاب بالقيم والفضائل التي دعت إليها السنة المطهرة على صاحبها أفضل السلام وأتم التسليم.
 - 2) أن يتعاون الطلاب فيما بينهم للعمل بالفضائل التي دعا إليها الرسول ρ في أحاديثه النبوية الشريفة.
 - 3) أن يتعرف الطلاب على مصادر كتب الحديث التي تدعو إلى التحلي بالفضائل والأخلاق الحميدة والتخلي عن الرذائل والأخلاق الذميمة.
 - 4) أن يتقن الطلاب الأحاديث النبوية المتعلقة بالأصول والقواعد الفقهية. والله ولي التوفيق ، ،

إعداد

د/ ماهر عبد على إبراهيم
أستاذ الدراسات الإسلامية المساعد
بكلية الآداب - قنا

الفصل الأول...

علم الحديث

في هذا الفصل نوضح معنى الحديث لغة واصطلاحاً ونبين الفرق بين الحديث والسنة ثم نتعرف على نشأة علوم الحديث وتطورها ونوضح مكانة الحديث ومنزلته في التشريع الإسلامي.

لذا فإن هذا الفصل يقسم إلى المباحث التالية:

المبحث الأول: تعريف معنى الحديث لغة واصطلاحاً والفرق بينه وبين السنة

المبحث الثاني: يتناول نشأة علوم الحديث وتطورها.

المبحث الثالث: تدوين الحديث.

المبحث الرابع: منزلة الحديث النبوي من التشريع الإسلامي.

ونورد توضيح ذلك فيما يلي:

المبحث الأول

تعريف معنى الحديث لغة واصطلاحاً والفرق بينه وبين السنة
الحديث في اللغة : الجديد

وقال السيوطي " وأما الحديث فأصله : ضد القديم وقد استعمل في قليل

الخبر وكثيره ؛ لأنه يحدث شيئاً فشيئاً" (1)

تعريف الحديث اصطلاحاً:

فالحديث ما أضيف إلى النبي ρ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة

خُلِقية أو خَلقية وما أضيف إلى الصحابة والتابعين باعتبارهم شهود عصر النبوة

ويدخل في الحديث الأخبار عن عصر النبوة وعن حياته ρ قبل البعثة وسائر

الكلام عن أحوال البيئة النبوية. (2)

وقال ابن حجر في شرح البخاري : المراد بالحديث في عرف الشرع ما

يضاف إلى النبي ρ .

فمفاد التعريف يوضح لنا أن علم الحديث هو ما يضاف إلى النبي ρ

قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفة.

مثال القول:

قال عبد الله بن مسعود : قال رسول الله ρ : "الأرواح جنود مجندة . ما

تعارف منها ائتلف وما تتاكر منها اختلف.

مثال الفعل:

وهو عبارة عن سلوكه ρ وتطبيقه العملي لوحي الله تعالى المنزل عليه

مثل حديث عائشة ρ قالت كان رسول الله ρ يحب التيمن ما استطاع في طهوره

وتنعله ، ترجله وفي شأنه كله.

مثال التقرير:

(1) المدخل في علوم الحديث ص49

(2) التمهيد في علوم الحديث ص11.

ما أخرجه البخاري من حديث ابن عمر قال: " قال النبي p لنا لما رجع من الأحزاب : لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة فأدرك بعضهم العصر في الطريق ، وقال بعضهم : لا نصلى حتى نأتيها ، وقال بعضهم بل نصلى ، لم يرد منا ذلك فذكر ذلك للنبي p فلم يعنف واحدا منهم (1)

وحاصل ما وقع في القصة أن بعض الصحابة حملوا النهي على حقيقته ولم يبالوا بخروج الوقت.

والبعض الآخر حملوا النهي على غير الحقيقة وأنه كناية عن الحث والاستعجال والإسراع إلى بني قريظة. (2)

ويقول صاحب المدخل إلى علوم الحديث موضعاً رأى الفريقين:
الفريق الأول:

فهم من النهي أنه على حقيقته لم يصلوا العصر إلا في بني قريظة ، وأخروها إلى هناك حتى خرج وقتها.
الفريق الثاني :

الذي فهم من النهي أنه ليس على حقيقته وأن المقصود منه الإسراع ؛ صلاحها في وقتها.

الاستنتاج التطبيقي للحديث لما علم النبي p بما صنع الفريقان لم يعنف واحدا منهم ولم ينكره عليه فكان ذلك منه p إقرارا بصواب صنيعهما ، وصار ذلك سنة تقريرية عنه p.

(1) صحيح البخاري كتاب المغازي باب مرجع النبي من الأحزاب ج3/45.

(2) المدخل في علوم الحديث ص49-50

مثال الصفة: وهي تنقسم إلى قسمين :
أولاً: الصفات الخلقية:

مثل ما أخرجه الإمام البخاري من حديث ابن عباس: كان رسول الله ﷺ أجود الناس وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان يلقاه كل ليلة من رمضان فيدارسه القرآن فلرسول الله ﷺ أجود بالخير من الريح المرسلة.
ثانياً: الصفات الخلقية:

مثال ذلك حديث أنس قال " ما شممت عبيراً قط ولا مسكاً ولا شيئاً أطيب من ريح رسول الله ﷺ ولا مسست شيئاً قط ديباجاً ولا حريراً ألين مساً من كف رسول الله ﷺ .

وبعد أن عرفنا الحديث لغة واصطلاحاً نورد تعريف السنة لغة واصطلاحاً ثم نوضح الفرق بينهما.
السنة في اللغة:

من مادة (سن) يقول ابن فارس في معجم مقاييس اللغة: السين والنون أصل واحد مطرد ، وهو جريان الماء واطرده في سهولة ، والأصل قولهم : سننت الماء على وجهي ، أسنة سنا ، إذا أرسلته إرسالاً .

وتابع صاحب لسان العرب ذكر معاني هذه المادة التي تدور جميعها على معاني الجريان ، والإطراد والصقل والإحداد ولما كان الوجه مجمع الحسن أطلق عليه: سنة.

وأما سنة النبي ﷺ فهي جامعة لهذه المعاني اللغوية السابقة لجريان الأحكام الشرعية وفقها ولما فيها من اطراد بمعنى الدوام والتعميم ، وهذه السنة يسعد بها صاحبها ، لأنها تصقل الحياة الإنسانية ، فيكون وجه المجتمع السائر على هديها ناضراً بخيرها .

ويلاحظ في معاني السنة: التكرار ، والاعتبار ، والتقويم ، وإمرار الشيء على الشيء مرة بعد أخرى ، من أجل إحداده وصفله . وسن الله سنة أي بين طريقا قويمًا وسنة الله أحكامه وأمره ونهيه. (1)

وقد ذكر الله السنة في القرآن الكريم سبع عشرة مرة. وفي جميعها معناها أحكام الله الجارية⁽²⁾ أمام في الاصطلاح:

فهى ما صدر عن رسول الله ρ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية من مبدأ بعثته إلى وفاته ، وقد تأتي قولًا أو فعلًا من الصحابة أو التابعين باعتبارهم شهود عصر النبوة والمقتبسين من مشكاتها.

ولقد أوضح الدكتور / همام عبد الرحيم سعيد الفرق بين الحديث والسنة فتراه يقول : " وإذا تأملنا مفهوم السنة ومفهوم الحديث فسيظهر لنا الفرق بين المفهومين من حيث اتساع مفهوم الحديث ، ليشمل السنة وما لا يدخل في السنة ، فالحديث عن حفر بئر زمزم يدخل في الحديث ولا يدخل في السنة ، لأن السنة لا تعني بأخبار ما قبل البعثة ولا يدخل في السنة صفات النبي ρ الخلقية باعتبارها صفات فطرية وليست موضع اقتداء ولا يستفاد منها حكم شرعي وذلك مثل الأحاديث التي تتناول لون بشرته وجسمه وطوله وشعره ، وصحته ومرضه ، وما يرغب فيه من الطعام وما لا يرغبه، إذ ليس المقصود من هذه الأخبار الجريان والإتباع والاعتقاد وإنما المقصود منها الوقوف على عصره النبوة والتعرف على شخص النبي ρ وعصره ومراحل سيرته.

(1) المصباح المنير في كتاب السين باب السين مع النون وما يتلثهما .

(2) تدريب الراوي للإمام السيوطي ج/30-37.

فالسنة هي مادة الفقهاء والأصوليين الذين يبحثون عن أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته التي تستمد منها الأحكام الشرعية وتؤخذ منها الفرائض والنوافل والإباحات ، ويعرف منها الحلال والحرام. أما الحديث:

فهو مادة المحدث الذي يثبت النصوص كما جاءت ، وقد لا يعنيه ما تحويه هذه النصوص من أحكام دقيقة واستنباطات فقهية.

ولا يفوتنا أن ننبه إلى أن كل سنة حديث وليس كل حديث سنة . ومن أوضح الأمثلة على هذا حديث " الوضوء مما مست النار " فعن أبي هريرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ الوضوء مما مست النار ولو من أنوار أقط فقال له ابن عباس: يا أبا هريرة أنتوضأ من الدهن ؟ أنتوضأ من الحميم فقال أبو هريرة : يا ابن أخي إذا سمعت عن رسول الله ﷺ فلا تضرب له مثلاً:

فهذا الحديث يفيد حكماً شرعياً: وهو أن من يأكل طعاماً مطبوخاً على النار فإنه يلزمه الوضوء بعد ذلك ولكن النبي ﷺ ترك الوضوء من ذلك وكان يأكل مما مست النار من لحم أو غيره ثم يقوم فيصلى بوضوئه السابق. وترك العمل بالحديث الأول لنسخ طراً عليه، إذ رفع حكمه بحكم جاء بعده .

قال أبو عيسى الترمذي " والعلم على هذا أي ترك الوضوء مما مست النار عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم ، مثل سفیان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد وإسحاق . وهذا آخر الأمرين من رسول الله ﷺ . (1)

الخبر لغة: النبأ . والجمع أخبار⁽¹⁾

وقال ابن حجر : الخبر عند علماء هذا الفن مرادف للحديث. وقيل: الحديث ما جاء عن النبي ﷺ والخبر ما جاء عن غيره ومن ثم قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها " الإخباري" ولمن يشتغل بالسنة النبوية" المحدث.

وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق ،فكل حديث خبر وليس كل خبر حديث⁽²⁾
علم الحديث دراية ورواية:
قال ابن الأكفاني في كتابه إرشاد المقاصد :

" علم الحديث الخاص بالرواية: علم يشتمل على نقل أقوال النبي ﷺ وأفعاله وروايتها وضبطها وتحرير ألفاظها وعلم الحديث الخاص بالدراية : علم يعرف منه حقيقة الرواية وشروطها وأنواعها وأحكامها وحال الرواة وشروطهم وأصناف المرويات وما يتعلق بها "⁽³⁾
1-حقيقة الرواية:

قال السيوطي فحقيقة الرواية : نقل السنة ونحوها وإسناد ذلك إلى من عزي إليه بتحديث وإخبار وغير ذلك.
2-شروط الرواية:

وقال " وشروطها تحمل روايتها لما يرويه بنوع من أنواع التحمل من سماع ، أو عرض أو إجازة ونحوها.
3-أنواع الرواية: وأنواعها : الإيصال والانقطاع ونحوهما.
4-أحكام الرواية: القبول والرد.
5-حال الرواة: وتتناول العدالة والجرح وشروطهم في التحمل وفي الأداء.

(1) مختار الصحاح ص 168.

(2) المدخل في علوم الحديث ص57

(3) المدخل في علوم الحديث ص24

6-وأصناف المرويات: المصنفات من المسانيد والمعاجم والأجزاء وغيرها

أحاديث وآثار أو غيرهما وما يتعلق بها وهو معرفة اصطلاح أهلها.
ويقول صاحب المدخل : إن علم الحديث ينقسم إلى قسمين:

1-علم الحديث دراية- وهو المراد به عند الإطلاق. ويسمى أيضا:

أ-علم مصطلح الحديث.

ب-أو علم أصول الحديث.

ج-أو علم أصول رواية الحديث.

أى ما اصطلاح واتفق عليه المحدثون من قواعد وأصول لمعرفة حال

الرواة والمتن.

2-علم الحديث رواية : قد سبق تعريفه.

علم الحديث رواية	علم الحديث دراية
علم يشتمل على نقل ما أضيف إلى النبي ρ من قول أو فعل أو تقرير أو صفة وضبطها وتحريروا ألفاظها (1)	علم بقوانين يعرف بها أحوال السند والمتن أو القواعد المعروفة بحال الراوي والمروي.

ويتكون الحديث النبوي من جزئين رئيسيين هما: السند والمتن:

السند: هو سلسلة الرجال الموصلة للمتن.

وفائدته تظهر من معناه اللغوي الذي أخذ منه لفظ السند ولقد أخذ لفظ السند

لغة من أصلين ذكرهما ابن جماعة . حيث قال:

(1) وأخذه إما من السند وهو ما ارتفع وعلا من سفح الجبل لأن المسند

يرفعه إلى قائله.

(2) أو من قولهم فلان سند أى معتمد.

فسمى الإخبار عن طريق المتن سندا لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه.
والإسناد له معنيان:

(1) الإسناد: هو سلسلة الرجال الموصلة إلى المتن وهو بهذا المعنى مرادف السند⁽¹⁾ فالمحدثون يستعلمون السند والإسناد لشيء واحد.

(2) الإسناد: رفع الحديث إلى قائله.
أهمية السند:

أخرج الإمام مسلم " في مقدمة الصحيح " باب الإسناد من الدين " حيث قال:

(1) حدثني محمد بن عبد الله بن قهزاد من أهل مرو قال: سمعت عبدان بن عثمان يقول: سمعت عبد الله بن المبارك يقول: الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء: ما شاء⁽²⁾
الأساس الذي بني عليه السند:

بني السند على أربع طبقات رئيسية وهي:

- (1) طبقة الصحابة: من لقي النبي p مسلماً ومات على الإسلام.
- (2) طبقة التابعين: من لقي صحابيا مسلما ومات على الإسلام.
- (3) طبقة أتباع التابعين: من لقي تابعيا مسلما ومات على الإسلام.
- (4) طبقة الآخذين عن تبع الأتباع.⁽³⁾

المتن: الأصل الثاني الذي يتكون منه الحديث النبوي.

(1) تدريب الراوي للسيوطي ج 1/30-47.

(2) المدخل في علوم الحديث ص 28، قواعد التحديث للقاسمي ص 2-3.

(3) المدخل في علوم الحديث ص 30

المتن لغة:

ما صلب من الأرض وارتفع وقال ابن منظور " و متن كل شئ ما ظهر منه . والمتن ما ارتفع من الأرض واستوى . فهذه المادة تجمع بين معاني الصلابة والارتفاع والظهور والاستواء⁽¹⁾ أما في الاصطلاح:

فهو الألفاظ المعبرة عن المعاني المقصودة من النص أو العبارة التي هي غاية السند ومقصودة ، فالسند وسيلة وال متن غاية . وفي المتن تكون الأوامر والنواهي والأخبار والأحكام. ولنأخذ نموذجاً على السند وال متن:

قال الإمام البخاري في صحيحه " كتاب العلم " باب " أثم من كذب على النبي μ حدثنا مكي بن إبراهيم قال : حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة قال: سمعت النبي μ يقول:

" من يقل على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار " فالسند في هذا الحديث حدثنا مكي بن إبراهيم قال حدثنا يزيد بن أبي عبيد عن سلمة قال: سمعت النبي μ يقول: وهذا هو الإخبار عن طريق المتن: من يقل على ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار " ⁽²⁾ فهذه العبارة هي المتن.

(1) لسان العرب لابن منظور 205/4.

(2) أخرجه الإمام البخاري في كتاب العلم باب إثم من كذب على النبي صلى الله عليه وسلم ج3/38

المبحث الثاني

نشأة علوم الحديث وتطورها

لقد مرت علوم الحديث في أطوار كثيرة إلى أن استقرت مناهجها وصنفت كتب الحديث في الرواية والدراية وهذه الأطوار نذكرها بإيجاز فيما يلي:

أولاً: علوم الحديث في زمن النبي μ ، في هذه الفقرة كان يدور حول سماع الصحابة من النبي μ ومشاهدة أحواله ، حتى يُبلغ الشاهد الغائب والغالب على هذه المرحلة عنصر الرواية والحفظ والتبليغ.

ثانياً: علوم الحديث في زمن الصحابة : وتبدأ بعد وفاة النبي μ حيث ظهرت الحاجة إلى الرواية وكثرت الرحلة في طلبها . مع ما كان عليه الصحابة من الحذر واليقظة مخافة الوقوع في الخطأ.

فقد روى الإمام البخاري وغيره من طريق عبد الله بن الزبير قال: " قلت للزبير : إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله μ كما يحدث فلان وفلان قال: أما أني لم أفارقه ، ولكن سمعته يقول " من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار " وبظهور مثل هذا الحذر والتيقظ والحرص على التثبت في الرواية ظهرت بواكير علم الدراية ، حيث لم يعد يقبل قول أحد ، بل ينظر إلى تثبت الراوي وإتقانه فكان أبو بكر وعليّ وعمر رضى الله عنهم يسألون الراوي عن شاهد يؤيده فيما روى أو يطلبون يمينه على أنه سمع النبي μ قال ذلك.

وقد ظهر إلى جانب هذا النوع من البحث في الراوي بحث آخر في المروي وهو نقد المتن عندما يكون الدافع لهذا النقد ما يبدو في الخبر من معارضة لمبادئ الإسلام أو لآية في القرآن الكريم أو لحديث آخر أو لمعارض عقلي معتبر .

ومثال ذلك ما أخرجه الإمام البخاري عن ابن أبي مليكة قال: توفيت ابنة لعثمان رضى الله عنه بمكة وجئنا نشهدها ، وحضرها ابن عمر وابن عباس

رضى الله عنهما وإني لجالس بينهما ، أو قال جلست إلى أحدهما ، ثم جاء الآخر فجلس إلى جنبي، فقال عبد الله بن عمر لعثمان بن عفان ألم ننهي عن البكاء ؟ فإن رسول الله ﷺ قال: إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه . فقال ابن عباس : قد كان عمر يقول بعض ذلك... لما أصيب عمر دخل عليه صهيب يبكي ، ويقول: وأخاه ، واصحاباه ! فقال عمر: يا صهيب ، أتبكي علي ، وقد قال رسول الله ﷺ " إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه" قال ابن عباس فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة ؓ فقالت : رحم الله عمر ، والله ما حدث رسول الله ﷺ إن الميت ليعذب ببكاء أهله عليه " ولكن رسول الله ﷺ قال: إن الله ليزيد الكافر عذابا ببكاء أهله عليه" وقالت : حسبكم من القرآن (وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى) (1)

لقد أدرك الصحابة خطورة الرواية عن رسول الله ﷺ وأنها تحمل إلى الأمة أحكام الحلال والحرام ومن هنا كان التثبيت وطلب الإسناد حتى لا يدخل في الدين ما ليس منه . ولم ينته عصر الصحابة حتى استقر طلب السند ولا سيما بعد ظهور الفتن السياسية التي بدأت بمقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه فكانت الفتنة باعثة على ظهور المنهجية النقدية فخصوا الحديث النبوي الشريف بوسائل الحفظ والتثبيت .

علوم الحديث في القرن الثاني الهجري:

مع انتهاء عصر الصحابة ودخول المائة الثانية ظهرت الحاجة إلى مزيد من البحث والتوسع في دراسة الحديث سندا ومتنا ولا سيما بعد ظهور الفرق والمذاهب السياسية . فبرز علم الجرح والتعديل وهو الذي يبحث في أصول الرواة من حيث القبول والرد . وتوسع العلماء في التأريخ لرجال الحديث وذكر تراجمهم . وكان من هؤلاء العلماء محمد بن مسلم بن شهاب الزهري ، ومعمّر

(1) سورة فاطر آية 18.

بن راشد الصنعاني (153) ومالك بن أنس ت(179هـ) ومن هؤلاء من ترك لنا آثارا نفيسة تداولتها الأجيال بعده، مثل الإمام مالك بن أنس الذي ضمن كتاب الموطأ من الكلام عن رجال الحديث . ومنهم الإمام محمد بن إدريس الشافعي 204هـ الذي يعتبر بحق أول من صنف في علوم الحديث حيث ألف كتاب الرسالة بين فيه طريقته في الاجتهاد ، وذكر الضوابط التي يحكم للحديث على أساسها بالصحة والقبول . وتكلم عن خبر الواحد وشروط الصحة ، والتوفيق بين الأحاديث المتعارضة . وقد برز دور علم الحديث من خلال علم أصول الفقه باعتبار السنة أحد المباحث الرئيسية في أصول الفقه⁽¹⁾
علوم الحديث في القرن الثالث الهجري:

في القرن الثالث الهجري توسع علماء الكلام في علوم الحديث وتوسعوا في التصنيف والتأليف ، ومن أشهر علماء هذا العصر على بن المديني ت 234هـ شيخ البخاري الذي تفنن في التأليف حتى بلغت قرب المائتين . وقد ذكر الحاكم النيسابوري الكثير من مصنفاته . وهي تعطينا صورة واضحة عن نشأة علوم الحديث ، وتطورها ، ومن هذه المصنفات "كتاب الأسامي والكني" ، ثمانية أجزاء ، كتاب "الضعفاء" عشرة أجزاء ، كتاب "المدلسين" خمسة أجزاء " علل السند ، العلل لإسماعيل القاضي " أربعة عشر جزءاً كتاب " علل حديث ابن عيينة" ثلاثة عشر جزءا ، كتاب " من لا يحتج بحديث ولا يسقط"⁽²⁾

وقد صنف الإمام محمد بن إسماعيل البخاري كتباً في التاريخ والضعفاء والكني والعلل . كما ألف مسلم بن الحجاج في الكني والطبقات والعلل ومن علماء هذا القرن المصنفين أبو داود السجستاني والنرمذي وابن ماجه وأبو زرعة

(1) التمهيد في علوم الحديث 34 ، 35 ، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي د/ مصطفى

السباعي ص 72-80

(2) التمهيد في علوم الحديث ص 15

وأبو حاتم وقد غلب على هذا القرن المؤلفات المتخصصة في فرع واحد من فروع علم الحديث.

علم الحديث في القرن الرابع والخامس والسادس:

وقد ظهرت في هذه المرحلة مؤلفات جمعت الكثير من أنواع علوم الحديث وكان من أهمها كتاب المحدث الفاصل بين الراوي والواعي لأبي محمد الحسن خلاد ت 360هـ ، إلا أن هذا الكتاب لم يستوعب جميع الأنواع . ثم جاء من بعده الحاكم النيسابوري صاحب المستدرک ت 405هـ فألف كتاب معرفة علوم الحديث احتوى على اثنين وخمسين نوعا . وألف أبو بكر علي بن أحمد بن ثابت المعروف بالخطيب البغدادي ت 463هـ كتاب الكفاية في قوانين الرواية فجاء كتابا حافلا في أنواع علوم الحديث وتوسع في كل نوع. المرحلة التعليمية في القرن السابع وما بعده :

هذه المرحلة تسمى بالمرحلة التعليمية ، لأن الكتب أصبحت تؤلف للتدريس في المدارس المنتشرة في أنحاء العالم الإسلامي . وكان رأس المؤلفين المدرسين الإمام أبو عمر عثمان بن الصلاح فقد ولي تدريس الحديث في المدرسة الإشرافية . فألف لتلاميذه كتاب " علوم الحديث " ويعرف بمقدمة ابن الصلاح وذكر فيه خمسا وستين نوعا ، وقد اهتم العلماء باختصاره وشرحه والتعليق عليه ، وكان من أهم مختصراته " الإرشاد " للإمام النووي ت 676هـ ثم اختصره في كتاب " التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير " كتاب اختصار علوم الحديث " لأبي الفداء عماد الدين ابن كثير ت 774هـ.

وقد نظم الحافظ عبد الرحيم بن الحسين العراقي ت 806هـ كتاب: علوم الحديث " لابن الصلاح في ألف بيت ، وقد عرف هذا الكتاب بألفية العراقي ، أو نظم الدر في علم الأثر ثم شرح الألفية بكتاب سماه " فتح المغيث بشرح ألفية الحديث " وألف كتابا علق فيه على كتاب ابن الصلاح سماه " التقييد والإيضاح "

والحافظ ابن حجر ت 852هـ كتب عدة منها " نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر " وشرح النخبة المسمى " نزهة النظرة" وله كتاب النكت على مقدمة ابن الصلاح.

وقد ألف محمد بن عبد الرحمن السخاوى ت 902هـ كتابا سماه فتح المغيـث في شرح ألفية الحديث.

وألف السيوطي عبد الرحمن بن أبي بكر ت 911هـ كتاب تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي " وهكذا ، فقد تواصل التأليف في علوم الحديث ، ولكنه لم يخرج عن شروح ومختصرات ومنظومات لبعض الكتب السابقة (1)

(1) التمهيد في علوم الحديث ص 36-37.

المبحث الثالث

تدوين الحديث

لم يتخذ الرسول ρ لنفسه كتابا للسنة كما أتخذ كتابا للوحي ، بمعنى أن الرسول ρ لم يأمر أحدا من الصحابة بكتابة الحديث كما كان يفعل بالنسبة للقرآن الكريم إلا ما كان في العهود ورسائل الدعوة للإسلام وما كان يأمر بكتابه ردا على ما يكتب إليه⁽¹⁾

ففي الفترة الأولى من نزول القرآن نهى الصحابة أن يكتبوا عنه شيئا غير القرآن الكريم ، وذلك خشية أن يختلط التفسير بالقرآن أو أن تختلط السنة بآيات القرآن ، فقد روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ρ أنه قال: لا تكتبوا عني ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحاه وحدثوا عني ولا حرج ، ومن كذب عليّ - قال همام : أحسبه قال: معتمدا فليتبوأ مقعده من النار.⁽²⁾

فلما تتابع الوحي وكثر ما نزل من القرآن ، وكان قد مضى بعض العهد المكي وصدر العهد المدني وآمن اللبس بين القرآن والسنة ، حيث استقر أسلوب القرآن في نفوس وعقول الصحابة واستقامت به ألسنتهم وميزت أذواقهم بين أسلوب القرآن وأسلوب غيره وأصبح أبسط رجل منهم يميز بين القرآن وبين أفصح كلام العرب بمجرد سماعه ، فكان ذلك من دواعي اطمئنان الرسول ρ على القرآن ، فأذن لعدد من الصحابة بكتابة السنة من هذه الأحاديث.

أولا: فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: ما كان أحد من أصحاب الرسول ρ أكثر حديثاً مني ، إلا ما كان من عبد الله بن عمرو بن العاص ، فإنه كان يكتب ولا أكتب.⁽³⁾

(1) دراسات في السنة النبوية ص 12 ، دراسات في السنة النبوية من 62-63.

(2) أخرجه مسلم.

(3) دراسات في السنة النبوية ص 12 .

وهذا الخبر الذى رواه أبو هريرة يدل على أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان يكتب السنة في عهد رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ يقره على ذلك وروى الإمام أحمد وغيره أن عبد الله بن عمرو بن العاص كان يكتب كل شئ يسمعه عن رسول الله ﷺ في الرضا والغضب فنهته قريش فذكر ذلك لرسول الله ﷺ فقال اكتب فو الذى نفسي بيده ما خرج مني إلا الحق .

والصحف التي كان يكتبها عبد الله بن عمرو عن رسول الله ﷺ جمعها وسماها " الصحيفة الصادقة" وكان ﷺ يحدث منها وله تلاميذ كثيرون منهم وهب بن منبه . وقد روى عن عمرو قوله : " ما يرغبني في الحياة إلا الصادقة والوهط والوهط: حديقة ورثها عن والده وقد اشتملت هذه الصحيفة على ألف حديث .

ويقول ابن الأثير : وإذا كانت مخطوطة هذه الصحيفة ليست بين أيدينا الآن فإن محتوياتها قد جمعها الإمام أحمد في مسنده.

ثانيا: **صحيفة أبي شاة روى البخاري ومسلم وغيرهما.** عن أبي هريرة رضى الله عنه أنه لما فتح الله على رسوله ﷺ عام فتح مكة قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: فقام رجل من أهل اليمن يقال له أبو شاة فقال: يا رسول الله اكتبوا لى ، فقال رسول الله ﷺ اكتبوا لأبى شاة قال الوليد بن مسلم قلت للأوزاعي : ما قوله : اكتبوا لى يا رسول الله قال هذه الخطبة التي سمعها من رسول الله ﷺ .

ثالثا: **صحيفة الإمام علي رضى الله عنه عن أبي جحيفة قال:** قلت لعلى هل عندكم كتاب يعنى غير القرآن الكريم ، قال: لا إلا كتاب أو فهم أعطيه رجل مسلم أو ما في هذه الصحيفة : " قلت وما في هذه الصحيفة قال: العقل وفكاك الأسر ، وألا يقتل مسلم بكافر (1)

فليس بين نهيه ρ عن كتابة الحديث ثم إذنه بالكتابة أى تناقض

ويمكن الجمع بينهما بما يلي:

أولاً: أحاديث النهي كان دافعه الحرص على سلامة القرآن من التحريف باختلاط السنة به حتى ولو كان على وجه التفسير والبيان خشية اللبس على أحد من الناس بالظن أنها من القرآن أو خوفاً من انصراف المسلمين عن تلاوة القرآن وحفظه ومدارسته إلى حفظ السنة ومدارستها.

ثانياً: فكان إذنه ρ في تدوين السنة بعد أن اطمأن ρ على أصحابه على حفظ القرآن في الصحف والصدور ، وتمييز أسلوب القرآن عن غيره ، هذا من جهة ، ومن جهة أخرى فإن الحفاظ على السنة له أهميته ، حيث إنها موسوعة الإسلام ، وفيها تفاصيل تشريعاته ، وتفسير القرآن وأيضا لعله ρ أذن بالكتابة ليكون إذنه المحدود في حياته مؤذنا بإذن عام عندما تقتضى الضرورة فيما بعد تدوينها وللحفاظ عليها من الضياع بموت حفاظها ، وللحفاظ عليها من التحريف باختلاط موضوعات الوضاعين وكتبهم⁽¹⁾

(1) دراسات في السنة النبوية ص 17 ، التمهيد في علوم الحديث للدكتور / همام عبد الرحيم ص

المبحث الرابع
منزلة الحديث في التشريع الإسلامي

للحديث الشريف منزلة عظيمة ومكانة عالية في شريعة الإسلام إذ يعد المصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي فبالحديث النبوي يفهم الحلال من الحرام وأيضا يعرف به ما أجمل من القرآن الكريم . حيث نزلت آيات الصلاة والزكاة والحج مجملة فبينها رسول الله ﷺ وقال : صلوا كما رأيتموني أصلى " خذوا عني مناسككم " وبحديث رسول الله ﷺ يوضح المشكل ويخصص العام ويقيد المطلق.

وفيما يلي نورد توضيح ذلك:

أولا: يأتي الحديث موافقا لما جاء به القرآن الكريم:

أ- عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ : " إن الله عز وجل يملي للظالم ، فإذا أخذه لم يفلاته (1) ثم قرأ (وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْفَرْقَ وَهِيَ ظَالِمَةٌ إِنَّ أَخْذَهُ أَلِيمٌ شَدِيدٌ) (2)

مثال آخر : عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال : إنه ليأتي بالرجل العظيم السمين يوم القيامة لا يزن عند الله جناح بعوضة " اقرعوا : (فَلَا نُقِيمُ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَزْنًا) (3)

ب- عن أبي هريرة رضى الله عنه عن النبي ﷺ قال: ما من مؤمن إلا وأنا أولى الناس به في الدنيا والآخرة " اقرعوا إن شئتم : (النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ) (4) فأیما مؤمن ترك مالا فليرثه عصبته من كانوا فإن ترك ديننا أو ضياعا فليأتني وأنا مولاه.

(1) أخرجه البخاري 205/8 فتح ، ومسلم في كتاب البر والصلة.

(2) سورة هود آية 102.

(3) سورة الكهف آية 105.

(4) سورة الأحزاب آية 6.

العنصر الثاني: يأتي الحديث الشريف مبينا للقرآن الكريم:

وهذا التبيين ينقسم إلى:

- أ- تفصيل المجلد
ب- توضيح المشكل.
ج- تخصيص العام
د- تفيد المطلق
أ- تفصيل المجلد:

فوجد آيات في كتاب الله عزّ وجلّ جاءت مجملة فبينها حديث رسول الله ﷺ

قال تعالى: "وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة" (1)

هذه الآية الكريمة لم توضح لنا شروط الصلاة ولا أركانها ولا عدد ركعاتها ، ولا سننها ولا مبطلاتها .. فقد أوضح لنا رسول الله ﷺ حيث قال: " صلوا كما رأيتموني أصلى " وبين لنا أيضا أركان الحج والعمرة وشروط صحتها وواجباتها وأداء مناسكهما حيث قال تعالى: (وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا) (2)

وقال تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ) (3)

وقال تعالى: (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ) (4)

فهاتان الآيتان مجملتان لا تتضح منهما الأحكام التفصيلية للصيام ف جاءت السنة مبينة وشارحة ومفصلة لهذا الإجمال وكذلك الشأن بالنسبة للجهاد والمعاملات (1)

(1) سورة البقرة : آية 43 ، 83 ، 110 .

(2) سورة آل عمران : آية 97 .

(3) سورة البقرة : آية 183 .

(4) سورة البقرة : آية 185 .

ب-توضيح المشكل:

ومعنى ذلك بأن تكون آية أو آيات في القرآن الكريم مشكلة ومتعارضة في ظاهرها مع آيات أو أحاديث أخرى فيأتي الحديث النبوي مزيل وموضح هذا الإشكال.

مثال ذلك : ما أخرجه البخاري في صحيحه عن عائشة أن رسول الله ρ قال : ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك " فقلت يا رسول الله : أليس قد قال الله تعالى : " فأما من أوتي كتابه بيمينه فسوف يحاسب حسابا يسيرا! فقال رسول الله ρ إنما ذلك العرض ، وليس أحد يناقش الحساب يوم القيامة إلا عذب. فعائشة رضى الله عنها ظنت أن الحساب في قوله ρ " ليس أحد يحاسب يوم القيامة إلا هلك " هو بعينه الحساب المذكور في الآية 86 الانشقاق . ومن هنا نشأ الإشكال عندها ، فجاءت السنة مستوضحة الأمر فبين الرسول ρ المراد:

(1) أن الحساب في الحديث إنما هو المناقشة.

(2) أن الحساب في الآية إنما هو العرض على الله تعالى.

وبهذا البيان لا يوجد تعارض ولا إشكال وذلك لانفكاك الجهة لأن التعارض أو الإشكال إنما يكون إذا اتحدت الجهة ولا اتحاد.

مثال آخر قوله تعالى : " وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا " (2)

هذه الآية يتوهم من لا دراية له بالحديث النبوي أنها متعارضة مع واقع أمة محمد ρ فالأمة متأخرة زمانا فكيف تتحقق لها الوسطية والشهادة على الأمم السابقة.

(1) المدخل إلى علوم الحديث 254، السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص 343.

(2) سورة البقرة : آية 143.

ويأتي الحديث النبوي فيزيل هذا الإشكال . فعن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه قال . قال رسول الله ρ : يجئ النبي ومعه الرجلان ، ويجئ النبي ومعه الثلاثة وأكثر من ذلك وأقل . فيقال له : هل بلغت قومك ؟ فيقول نعم فيدعى قومه فيقال هل بلغكم ؟ فيقولون : لا . فيقال من يشهد لك ؟ فيقول محمد وأمته فتدعى أمة محمد فيقال : هل بلغ هذا ؟ فيقولون نعم . فيقول : وما علمكم بذلك ؟ فيقولون أخبرنا نبينا بذلك أن الرسل قد بلغوا ، فصدقنا قال فذلكم قوله تعالى " وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيدا) .

ومثال آخر لتوضيح المشكل . قال تعالى (يَوْمَ تُبَدَّلُ الْأَرْضُ غَيْرَ الْأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ) (1)

ويأتي إشكال ليس حول كيفية تبديل الأرض ولكن أين يكون الناس يوم هذا التبديل؟

هذا السؤال سألته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فأزلت السنة هذا الإشكال بالإجابة عن هذه السؤال .

فعن عائشة قالت: سألت رسول الله ρ عن قوله عز وجل " يوم تبديل الأرض غير الأرض والسموات " فأين يكون الناس يومئذ يا رسول الله ؟ فقال " على الصراط " (2)
ج- تخصيص العام :

قد تأتي آيات عامة ويأتي الحديث مخصصا لهذا العموم . مثال ذلك قال تعالى (حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير) (3)

(1) سورة إبراهيم : آية 48 .

(2) المدخل لدراسة علوم الحديث ص 272 .

(3) سورة المائدة : آية 3 .

فهذا تحريم عام لكل ميتة وكل دم فجاء الحديث مخصصا من هذا التحريم نوعين من الميتة ونوعين من الدماء يباح أكلهما.
كما جاء في حديث ابن عمر " أحلت لنا ميتتان ودمان فأما الميتتان فالحوت والجراد وأما الدمان فالكبد والطحال.

مثال آخر: قال تعالى (الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ) (1)

قد فهم بعض الصحابة أن المراد بالظلم في هذه الآية الجور ومجاوزة الحد قال ابن حجر إنما حملوه على العموم لأن قوله " بظلم" نكره في سياق النفي لكن عمومها هنا بحسب الظاهر.

قال المحققون إن دخل على النكرة في سياق النفي ما يؤكد العموم ويقويه نحو "من" في قوله : ما جاء من رجل . أفاد تنصيص العموم وإلا فالعموم مستفاد بحسب الظاهر كما فهمه الصحابة من هذه الآية ، وبين لهم النبي ﷺ أن ظاهرها غير مراد بل هو من العام الذي أريد به الخاص فالمراد بالظلم أعلى أنواعه وهو الشرك.

فمن علقمة عن عبد الله قال: لما نزلت " الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم " شق ذلك على أصحاب الرسول ﷺ وقالوا: أينا لم يظلم نفسه ؟ فقال رسول الله ﷺ ليس كما تظنون إنما هو كما قال لقمان لابنه يا بني لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم.
د- تقييد المطلق:

قد تكون آية مطلقة ثم يأتي الحديث الشريف فيقيده هذا الإطلاق .قال تعالى: "وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ" (1)

(1) سورة الأنعام : آية 82.

فلإقامة هذا الحد الذي أمرنا بإقامته ، نحتاج إلى معرفة أمرين اثنين:

أ- ما هو المقدار الذي إذا أخذه السارق تقطع يده؟

فجاء الحديث مبينا هذا المقدار . فعن عائشة رضی الله عنها عن النبي

ﷺ قال: تقطع يد السارق في ربع دينار⁽²⁾

فإن قطع اليد لم يقيد في الآية بمقدار معين ، بل أطلق فجاءت السنة

فقيدت هذا الإطلاق وبينت المقدار الذي إذا أخذه السارق تقطع يده.

ب- قطع اليد لم يقيد في هذه الآية بموضع خاص بل أطلق وعلى هذا الإطلاق

يجوز القطع من المنكب أو من المرفق أو من مفصل الكتف لإطلاق اليد على

كل هذا ، ولكن السنة الفعلية جاءت فقيدت القطع ، إذ كانوا يقطعون من مفصل

الكتف فعن عدی أن النبي ﷺ قطع يد السارق من المفصل وكان عمر رضی

الله عنه يقطع يد السارق من المفصل⁽³⁾

(1) سورة المائدة: آية 38.

(2) أخرجه البخاري في الفتح 99/12.

(3) المدخل إلى دراسة علوم الحديث ص 280.

ثالثاً: قد يأتي الحديث بأحكام سكت عنها القرآن الكريم:

قد يأتي الحديث موجب لحكم سكت القرآن عن إيجابه أو محرمه . فهذه

الأحكام التي جاءت في سنة رسول الله ﷺ الأمة مأمورة بإتباعها وتنفيذها

مصادقا لقوله تعالى (من يطع الرسول فقد أطاع الله)⁽¹⁾

وقوله سبحانه وتعالى: (وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا)

(2). أمثلة على ذلك : قال رسول الله ﷺ ألا لا يحل كل ذي ناب من السباع ولا

كل ذي مخلب من الطيور " ، " لا يجمع بين المرأة وعمتها ، ولا بين المرأة

وخالتها " ، " من بدل دينه فاقتلوه .

فهذه الأحاديث أثبتت أحكاما سكت عنها القرآن الكريم فوجب إتباعها

والعمل بها وعدم مخالفتها .

(1) سورة النساء : آية 80 .

(2) سورة النساء : آية 80 .

الفصل الثاني أنواع الحديث

في هذا الفصل نوضح أنواع الأحاديث فنبين معنى الحديث الصحيح

والمرفوع والحسن والضعيف وأنواعه.

لذا فإن هذا الفصل يقسم إلى المباحث التالية:

- المبحث الأول : الحديث الصحيح.
- المبحث الثاني: الحديث المرفوع والموقوف.
- المبحث الثالث: الحديث الحسن.
- المبحث الرابع: الضعيف.
- المبحث الخامس: الحديث الموضوع.

المبحث الأول الحديث الصحيح

عرف ابن الصلاح في مقدمة علوم الحديث أن الحديث الصحيح هو المسند الذى يتصل إسناده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه ولا يكون شاذاً أو معللاً. وفى هذه الأوصاف احترز عن المرسل والمنقطع والمعضل والشاذ وما فيه علة قاذحة وما في روايته نوع من جرح فهذه أنواع الحديث الذى يحكم له بالصحة بلا خلاف بين أهل الحديث⁽¹⁾
شروط الصحة:

أولاً: اتصال السند بأن يكون سند الحديث الموصول إلى متن الحديث كامل الحلقات وأن كل راو سمع الحديث وأداه موجود في السند فإذا فقدت حلقة من هذه الحلقات لم يصح الحديث عندئذ.

ثانياً: أن يكون كل راو من رواة الحديث عدلاً في دينه: والعدل هو الموصوف بالعدالة التي هي جماع صفات تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والورع وهذه الصفات هي: الإسلام، والعقل، والبلوغ، والسلامة من أسباب الفسق وخورام المروءة.

وأوضح الدكتور/ همام عبد الرحيم في كتابه التمهيد في علوم الحديث

تفصيل هذه الصفات:

أ-الإسلام: وهو الشرط الأول من شروط العدالة؛ لأن رواية الحديث تعرف بالدين والمحافظة عليه. وغير المسلم لا يقوم بهذا . قال ابن سيرين رحمه الله إن هذا العلم دين فانظروا عن تأخذون دينكم " فغدا اختلف الدين وقت كفره جاز له أن يؤديه بعد إسلامه لزوال هذا المانع ، فالكفر لا يمنع من سماع الحديث ولا الاحتفاظ به ، ولكنه يمنع من أدائه وتبليغه حتى يزول هذا المانع.

(1) مقدمة علوم الحديث لابن الصلاح ص7 وما بعدها ، قواعد التحديث ص80 وما بعدها.

ب-العقل: القوة العاقلة في الإنسان تضبط تصرفاته وتمنعه من فعل القبيح ، وتعطيه الإدراك والتمييز والتذكر والتفكر والحفظ والربط والاستنتاج وغير ذلك من العمليات العقلية والعقل شرط من شروط العدالة ، وغير العاقل ليس عدلا ويبدأ العقل عند الإنسان منذ مرحلة التمييز ، ويتكامل ويشتد مع البلوغ والكهولة ، ثم يتناقض العقل كلما تقدم الإنسان في السن إلى أن يصل إلى مرحلة الهرم والشيخوخة . وقد يصل النقص إلى زوال العقل وانعدام التمييز واختلال العقل يؤدي إلى اضطراب الأقوال وحدوث النسيان ، فلا يعود الراوي أهلا لتحمل الرواية ولا لأدائها ، وتسمى هذه الحالة حالة الاختلاط.

وأحوال المختلط عديدة منها الجنون والسفه والغفلة . أما السفه قطيش وخفة ، وأما الغفلة فبلادة في الذهن (1)

ج- البلوغ: وهى صفة جسمية يبدأ معها التكليف الشرعي بالأحكام وهو سن المسؤولية والثواب والعقاب والبلوغ شرط لحصول التكليف . وغير البالغ معفى من المسؤولية الأخروية . وبعض أنواع المسؤولية الدنيوية . ولما كان حمل الدين ورواية أحاديث النبي μ من أهم المسؤوليات وأعظمها فقد اشترط لها البلوغ، حيطة للدين وصيانة للحديث من العبث والكذب ويمكن للراوي غير البالغ أن يسمع الحديث وأن يحتفظ به ما دام مميزا ولكنه لا يؤديه ولا يؤخذ عنه إلا بعد البلوغ (2)

د- السلامة من أسباب الفسق: الفسق هو الخروج عن أحكام الدين بارتكاب الكبائر أو الإصرار على الصغائر فالكذب والزنا والربا وشرب الخمر والتولي يوم الزحف من الكبائر والنظر إلى غير المحارم من الصغائر فإذا دام على ذلك

(1) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث لابن كثير ص 17-20

(2) التمهيد في علوم الحديث ص 85.

وأصر عليه كان من المفسقات . فمن ارتكب شيئاً من ذلك كان فاسقاً مطعوناً في عدالته حتى يتوب من فسقه واستثنى العلماء من ذلك التائب من الكذب على النبي ﷺ فهذا لا تقبل روايته حتى بعد التوبة ويمكن للفاسق أن يسمع الحديث وأن يحفظه ولكنه لا يؤديه إلا بعد التوبة.

هـ السلامة من خوارم المروءة : والخوارم جمع خارمة والخارمة الخارقة للثوب وخوارم المروءة ما يخرق الاعتبار والشخصية والكرامة ، فهي أفعال شائنة تقدر في الشخصية وغالبا ما تكون خروجاً على ذوق عام أو عرف مستقر ولا بد أن يكون الذوق أو العرف مما يؤيده الشرع وبقره.

ومن أمثلة خوارم المروءة كثرة المزاح والضحك مما يذهب هيبة الشخص ووقاره ، قال أبو داود " أبو عاصم يحفظ قدر ألف حديث من جيد حديثه وكان فيه مزاح ، وكان ابن داود يميل إليه ، فلما بلغه مزاحه كان لا يعبأ به (1)

ثالثاً: أن يكون الراوي ضابطاً لحديثه متقناً له مثبتاً فيه:

فالتقوى والورع لا يغنيان عن الحفظ والضبط ، فقد يكون الراوي صالحاً في دينه غير مقبول في روايته ، لما يعتريه من إحسان الظن بكل أحد حتى يأخذ عن غير ثقة ، قال ابن أبي الزناد : أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ، ما يؤخذ عنهم الحديث ، يقال : ليس من أهله.

ولما كان أداء الحديث قد يكون من الصدر عن طريق الحفظ والذاكرة، وقد يكون من الكتاب عن طريق التدوين والكتابة ، فإن الضبط شرط فيهما، فما كان أداءه حفظاً لا بد من إتقانه وأدائه كما سمعه بحروفه ، ولا يؤديه بالمعنى إلا

(1) الخطيب البغدادي ، الكفاية ص246 ، نقلاً من كتاب التمهيد ص 86.

إذا كان متمكنا من اللغة ، يستطيع أداء المعنى بعبارات أخرى ، ويعي الفروق اللغوية حتى لا يغير المعنى فيحيل الحلال حراما والأمر نهيا⁽¹⁾

وأما ضبط الكتاب فيكون أن يعتني المحدث بكتابة ، فيضبط الكتابة ويراعى قواعدها وشروطها ، وطرائق الإصلاح والتصويب وأن يعرض ما كتب على الأصول ، فلا يكتفي بالمرّة الأولى وهو ما يسمى بالمعارضة . قال هشام بن عروة قال لى أبى : أكتب ؟ قلت : نعم . قال : عارضت ؟ قلت : لا ، قال : فلم تكتب ويعرف الضبط بالمقارنة والمقابلة بين الرواة الآخذين عن شيخ واحد من خلال المقارنة يعرف الحافظ من المخالف والناسي والمغفل⁽²⁾ سلامة الحديث من الشذوذ والعلة :

ولا يحكم للحديث بالصحة إلا إذا سلم من الشذوذ والعلة . والشذوذ مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه . فقد تتوافر جميع الصفات السابقة في رواية الحديث ، ثم يتبين لنا أن أحد الثقة خالف من هو أضبط منه وأتقن . والصواب مع الآخر وليس معه وعندئذ يقال : هذا الحديث شاذ وقد تبين علة من العلل في هذا الحديث . والعلة شئ خفي يقدر في الحديث كأن يكون الراوي روى الحديث بالمعنى فغيره بمعنى آخر غير مقصود . أو وهم في سماع اللفظ فأبدله بلفظ آخر ، وأنواع العلل كثيرة ، فإذا ظهرت العلة في الحديث فإن الشرائط السابقة لا تنفع مع هذه العلة . وكما تكون العلة في المتن فقد تكون في السند ، فقد تبين أن الحديث منقطع وانقطاعه خفي جدا ، فينقلب من الصحة إلى الضعف⁽³⁾ أقسام الحديث الصحيح :

(1) قواعد التحديث للإمام القاسمي ص79.

(2) المرجع السابق ص80.

(3) الباعث الحثيث ص 7-18 السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ص111-112.

نظرا لتفاوت الرواة في ضبطهم وإتقانهم ، فإن تفاوتهم هذا يجعل رواياتهم متفاوتة كذلك . ورجل الصحيح قد يكون ضبطه قويا وإتقانه متمكنا مما يجعله قادرا على الاستقلال بروايته ويعتمد على قوله حتى ولو انفرد فيه. وقد يكون ضبط الراوي في درجة لا تؤهله أن يكون في قسم الصحيح المستقل بنفسه الذي يعتمد على روايته . وإنما يحتاج إلى عاضد يقويه وهو راو آخر يشهد له ويساعده بروايته الحديث نفسه فيكون الوثوق بالروایتين معا لا بأحدهما منفردة وهذه صحة اكتسبها الراوي من خارجه لا من ذاته وعلى ذلك فإن الصحيح قسمان:

القسم الأول: الصحيح بنفسه ، ومن أمثله أحاديث البخاري والأحاديث الأوائل في أبواب صحيح مسلم.

القسم الثاني: الصحيح لغيره : ومن أمثله بعض الأحاديث التي تأتي في آخر الأبواب عند الإمام مسلم والأصل في الصحيح لغيره: أنه "حسن" وجدت له رواية أخرى مثله أو أقوى منه ، فارتقى إلى صحيح لغيره.

مراتب الصحيح : أما مراتب الصحيح فقد صنفت على النحو التالي:

- (1) المتواتر اللفظي والمعنوي.
- (2) ما اتفق عليه أصحاب الكتب الستة ، وهى الصحيحان والسنن الأربعة
- (3) ما اتفق عليه البخاري ومسلم.
- (4) ما رواه البخاري وحده.
- (5) ما رواه مسلم وحده.
- (6) ما كان على شرط البخاري ومسلم ولم يخرجاه.
- (7) ما كان على شرط البخاري ولم يخرجه.
- (8) ما كان على شرط مسلم ولم يخرجه.
- (9) ما صححه بعض الأئمة فى كتبهم أو خارج كتبهم⁽¹⁾

(1) تدريب الراوي فى شرح تقريب النواوي ج1/63.

المبحث الثاني
الحديث المرفوع والموقوف

الحديث المرفوع:

هو ما أضيف إلى النبي μ اتصل إسناده أم لم يتصل . وهذا يعني أن شرط الرفع أن يضاف الحديث إلى النبي μ وقد يكون صحيحا أو ضعيفا ، وقد يكون متصلا أو منقطعا . وقد يسقط منه الصحابي أو التابعي أو غيرهما . وقد يكون المضاف إلى النبي μ قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفة. (1)

أنواع المرفوع : المرفوع نوعان:

النوع الأول: المرفوع الصريح :

وذلك إذا كانت الإضافة إلى النبي μ مباشرة ، مثل : قال رسول الله μ

أو رأيت رسول الله μ أو أمرنا ، أو نهانا أو كان رسول الله μ يفعل كذا.

النوع الثاني : المرفوع الحكمي:

ليس فيه صفة الرفع الصريحة وإنما الضمنية بأن يقول الصحابي قولاً

أو يفعل فعلاً لا يضيفه إلى النبي μ ويكون هذا القول أو الفعل متضمناً حكماً

شرعياً من أحكام الحلال والحرام التي لا يقولها الصحابي باجتهاد وإنما يتلقاها

عن النبي μ .

مقال المرفوع القولي:

عن أوس بن أوس رضى الله عنه قال: قال رسول الله μ : " إن من

أفضل أيامكم يوم الجمعة ، فيه خلق آدم عليه السلام وفيه قبض ، وفيه النفخة،

وفيه الصعقة ، فأكثرُوا على من الصلاة.

(1) قواعد التحديث للإمام القاسمي ص 80 ، الباحث الحثيث ص 37-38.

تطبيق المرفوع من القول حكماً لا تصريحاً:

فى الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص . عن ابن مسعود قال " إن من يتردى من رؤوس الجبال ويأكله السباع ويغرق فى البحار لشهداء عند الله.

وهذا الخبر صحيح صححه الحافظ فى " الفتح " 52/6

وقال الهيثمى فى " مجمع الزوائد " 302/5، ورجاله رجال الصحيح

تطبيق القاعدة التى بها يأخذ الموقوف حكم المرفوع على هذا الحديث:

(1) الموقوف من قول الصحابي عبد الله بن مسعود الذى لم يأخذ عن الإسرائيليات.

(2) هذا القول لا مجال للاجتهاد فيه ، ولا له تعلق ببيان لغة ولا شرح غريب بل

هو إخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص وهى هنا أمور ثوابها الشهادة

، وهى من الأمور الغيبية ، التى لا بدل لها من موقف للصحابي ولا موقف

لابن مسعود إلا النبى p .

فائدة هامة:

(1) حديث ابن مسعود " إن من يتردى من رؤوس ... لشهداء عند الله "

(2) وحديث أبى هريرة قال: قال رسول الله p : " ومن تردى من جبل فقتل نفسه

فهو يتردى فى نار جهنم خالدا مخلدا فيها أبدا" (1)

يتوهم من ينظر إلى الحديثين أن بينهما تعارضاً، ولكن التعارض ظاهرياً

وليس حقيقياً ، فإن التردى فى حديث ابن مسعود بغير إرادة صاحبه لا باختياره

والتردى فى حديث أبى هريرة كان بإرادة صاحبه والشاهد لى ما ذهبنا إليه :

القرائن .

(1) ففي حديث ابن مسعود: التردى من رؤوس الجبال معه من يأكله السباع، ومعه من يغرق في البحار لمن ركبها في سفر مباح.

(2) أما في حديث أبي هريرة : كان التردى من الجبال بالاختيار وللعبد دخل فيه حيث اقترن بقوله ρ " من قتل نفسه بحديدة فحديده في يده يتوجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً ، ومن شرب سما فقتل نفسه فهو يتحساه في نار جهنم خالد فيها أبداً ... (1)

ثانياً: المرفوع القطعي حكماً:

قال الحافظ في " شرح النخبة" ص142:

المرفوع من الفعل حكماً: أن يفعل الصحابي ما لا مجال للاجتهاد فيه فينزل على أن ذلك عنده عن النبي ρ تطبيق على المرفوع القطعي حكماً. **أورده الحافظ تطبيقاً على هذه القاعدة فقال:** " قال الشافعي رضي الله عنه في صلاة عليّ في الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين (2) مثال: المرفوع التقريري حكماً:

وصفته أن يخبر الصحابي أنهم كانوا يفعلون في زمن النبي ρ كذا فإنه يكون له حكم المرفوع من جهة أن الظاهر إطلاعه ρ على ذلك لتوفر دواعيهم على سؤاله ρ عن أمور دينهم ولأن ذلك الزمان زمان نزول الوحي فلا يقع من الصحابة فعل شئ ويستمرون عليه إلا وهو غير ممنوع الفعل.

مثال: ذلك ما أورده الحافظ عن جابر وأبو سعيد الخدري رضي الله عنه عنهما على جواز العزل بأنهم كانوا يفعلونه والقرآن ينزل ولو كان مما ينهى عنه لنهى عنه القرآن (3)

(1) المدخل إلى علوم الحديث تأليف علي بن إبراهيم حشيش ص 121.

(2) السنن الكبرى للبيهقي 3/330.

(3) المدخل في علم الحديث ص123.

وهناك صيغ محتملة لها حكم المرفوع مثل : قول الصحابي من السنة كذا فالأكثر على أن ذلك مرفوع.

أورد الحافظ تطبيقاً لهذه القاعدة فقال " ومن هذا: قول أبي قلابة عن أنس " من السنة أن من تزوج البكر على الثيب أقام عندها سبعا " أخرجاه في الصحيحين.

وقال النووي: في "شرح مسلم" لهذا الحديث " قوله : عن أنس قال: من السنة أن يقيم عند البكر سبعا" هذا اللفظ يقتضى رفعه إلى النبي ﷺ فإذا قال الصحابي السنة كذا . أو: من السنة كذا فهو في الحكم كقوله قال رسول الله ﷺ: كذا (1)

ثانياً: الحديث الموقوف:

تعريفه.. ما أضيف إلى الصحابي من قوله أو فعله:

تدخل أقوال الصحابة وأفعالهم في الحديث باعتبار صحبتهم للنبي ﷺ واقتباسهم من هدي النبوة وتأديبهم بآدابها . وقد زكاهم الله في كتابه وزكاهم رسول الله ﷺ وصفهم بخير القرون (2)

وقد رويت أقوال الصحابة وأفعالهم في كتب الحديث واحتج العلماء بأقوال الصحابة وأفعالهم (3)

وعند أهل خراسان يعرفون الموقوف بالأثر . قال أبو القاسم فيما بلغنا عنه الفقهاء يقولون: إن الخبر ما يروى عن النبي ﷺ والأثر ما يروى عن الصحابة رضی الله عنهم. (4)

ثالثاً: الحديث المقطوع :

(1) تدريب الراوي ج1/184-185.

(2) المرجع السابق

(3) التمهيد في علوم الحديث ص 62 ، مقدمة ابن الصلاح ص 25.

(4) مقدمة علوم الحديث ص25.

تعريفه: ما أضيف إلى التابعي من قوله أو فعله . إذ أن أقوال التابعين وأفعالهم كانت موضع اهتمام علماء الحديث ، لأن التابعيين لازموا الصحابة رضى الله عنهم وأخذوا عنهم أحكام الشريعة . وكان هدى التابعين من هدى الصحابة وهم من خير القرون التى زكاها النبي μ عندما قال: خيركم قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم.
أمثلة على المقطوع:

(1) عن الزهري وقتادة قالا " الكفن من جميع المال "

(2) عن ابن سيرين قال " يغسل الميت وترا "

وقد يكون المقطوع صحيحا إلى التابعي وقد يكون ضعيفا أو موضوعا

وقد يكون متصلا وقد يكون منقطعا. (1)

المبحث الثالث
الحديث الحسن

ما رواه عدل خف ضبطه فهو الحسن . وقيل إن الحديث الحسن ما عرف مخرجه واشتهر رجاله . وروينا عن أبي عيسى الترمذي أنه يريد بالحسن ألا يكون في إسناده من يتهم بالكذب ولا يكون حديثا شاذا . وقال بعض المتأخرين الحديث الذى فيه ضعف قريب محتمل هو الحديث الحسن ويصلح العمل به. (1)

وتفاوت مراتب الحديث تبعا لتفاوت الرواة فى العدالة والضبط ، وتفاوت المنازل فى المرتبة الواحدة تبعا لهذا التفاوت كذلك :

فمرتبة الصحيح تنقسم إلى درجات ومنازل . ولكن هذه المنازل لا تخرج عن حدها الأعلى ، وحدها الأدنى ثم تأتى المرتبة الثانية بعد الحد الأدنى من المرتبة الأولى ، وهذه المرتبة الثانية هى التى اصطلح العلماء على تسميتها بالحسن ، وهى مرحلة وسيطة بين الصحيح المتميز برجاله الحفاظ الضابطين وبين الضعيف الذى لا يصلح للاحتجاج.
أقسام الحسن : ينقسم الحسن إلى نوعين:
النوع الأول الحسن لذاته:

وهو الذى يوصف راويه بأنه صدوق . وهو دون الحافظ المتقن الثقة ومثل هذا لا ينزل إلى مرتبة الضعف . وهو عدل فى دينه لكن ضبطه أخف من ضبط رجال الصحيح وسمى حسنا لذاته لأنه اكتسب هذه الصفة من السند نفسه ولم تأت الصفة من خارجه بقريئة معينة.

وقد عرف الشيخ تقي الدين الشمني بقوله " خبر متصل قل ضبط رواية العدل وارتفع عن حال من بعد تفرد ، وليس بشاذ ولا معلل . فيكون الفرق بينه

(1) مقدمه ابن الصلاح فى علوم الحديث ص7 وما بعدها.

وبين الصحيح في قوله : قل ضبط راويه ولكن يبقى في دائرة الضبط الغالب لا في دائرة الخطأ الغالب.

وهذا النوع هو الذى قال فيه ابن الصلاح " أن يكون راويه من المشهورين بالصدق والأمانة ، غير أنه لم يبلغ درجة رجال الصحيح ، لكونه يقل عنهم في الحفظ والإتقان وهو مع ذلك يرتفع عن حال من بعد ما ينفرد به من الحديث منكرا ويعتبر في كل هذا سلامة الحديث من أن يكون شاذا ومنكرا وسلامته من أن يكون معللا. (1)

النوع الثاني هو الحسن لغيره:

وهو الذى ينزل رجال إسناده عن رجال النوع الأول ، فيكونوا ضمن ممن كثر خطوهم ويضعفون من جهة إتقانهم وضبطهم ولكنهم لا يصلون إلى درجة المغفلين ، ولا إلى فاحش الخطأ ، ولا مطعن في دينهم ولا في أمانتهم وسمى هذا النوع حسنا لغيره ؛ لأنه يكتسب الحسن من خارجه بفضل القرائن والشواهد الخارجية ، التى تؤيده وتقويه بأن يأتي هذا الحديث بإسناد آخر لا يقل عن درجة الإسناد الأول: وهذا النوع هو الذى عناه الترمذي عندما قال " وما قلنا في كتابنا : حديث حسن ، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا كل حديث يروى لا يكون في رواته من يتهم بالكذب ولا يكون الحديث شاذا ، ويروونه من غير وجه نحو ذلك ، فهو عندنا حديث حسن (2).

(1) ابن الصلاح في علوم الحديث ص 31-33 الباعث الحثيث ص 22-23.

(2) التمهيد في علوم الحديث ص 103 ، قواعد التحديث ص 102 و ما بعدها 7.

حكم الحديث الحسن:

الحديث الحسن صالح للاحتجاج ويثبت به الأحكام ، وهو فى هذا كالصحيح وكثير من الأحاديث الحسان يحتج بها الفقهاء فى الحلال والحرام ، وسواء كان الحسن لذاته أم حسنا لغيره فإنه موجب العمل به.

كتب السنن الأربعة من مصادر الحسن:

إذا ذكر الحديث الحسن ذكرت معه كتب السنن الأربعة وهى:

(1) جامع الترمذي ويعرف بسنن الترمذي.

(2) سنن أبى داود.

(3) سنن النسائي

(4) سنن ابن ماجة القزويني⁽¹⁾

(1) قواعد التحديث للقاسمي ص 106.

المبحث الرابع الحديث الضعيف

تعريف الحديث الضعيف :

هو الذى فقد شرطا أو أكثر من شروط الحديث الحسن ، يأتي الحديث الضعيف فى المرتبة الثالثة . وهى مرتبة عدم الاحتجاج به ، لأن الحديث يكون قد فقد شرطا أو أكثر من شروط القبول فقد يخل فيه شرط الاتصال فيوصف بالانقطاع . وقد يخل العدالة فى الراوي ، فيوصف بالفسق أو البدعة أو الكذب ، وقد يخل شرط الضبط اختلالا كبيرا فينزل من أدنى مراتب الحسن بأن يكون الراوي فاحش الخطأ ، أو شديد الغفلة أو مجهولا . وقد تظهر علة فى الحديث يتبين معها أن الحديث لا أصل له أو يتبين أن الحديث شاذ خالف رواية الثقات من الرواة . فى كل هذه الأحوال يكون الحديث ضعيفا ، لأنه فقد شرطا أو أكثر من شروط الحسن ؛ ولم نقل : شروط الصحيح ، لأن الفاقد لشرط الحسن فاقده لشرط الصحيح من باب أولى (1)

حكم العمل بالأحاديث الضعيفة:

ذهب بعض العلماء إلى عدم جواز العمل بالحديث الضعيف مطلقاً ، فإذا اشتمل الحديث على حكم شرعي فى الحلال أو الحرام فلا يؤخذ لضعف الحديث . وذهب آخرون إلى جواز العمل بالأحاديث الضعيفة فى فضائل الأعمال دون الأحكام الشرعية فى الحلال والحرام وفضائل الأعمال مثل البر وصلة الجار ومكارم الأخلاق وذهب الإمام ابن حجر إلى تقييد العمل بالحديث الضعيف بما يلي:

(1) ألا يكون ضعيف الحديث شديدا كرواية الكذابين والمتهمين بالكذب وفاحش الخطأ .

(1) التمهيد فى علوم الحديث ص 115.

(2) أن يشهد للحديث الضعيف أصل عام من أصول الشريعة كبر الوالدين أو صلة الجار.

(3) ألا يعنقد رواية ثبوته وسنيته حتى لا ينسب إلى النبي ρ ما لم يقله.
أنواع الضعيف :

الضعيف أنواع كثيرة قد بلغت هذه الأنواع عند العراقي (ت806هـ) صاحب ألفية الحديث اثنين وأربعين قسما وذلك باعتبار فقدته لشرط أو أكثر من شروط الصحة ، كما أن الصحيح منازل ومستويات والحسن كذلك فإن الضعيف درجات متفاوتة فهناك الضعيف القريب من الحسن ، والضعيف الواهي الساقط.
(1)

ونورد بعض أنواع الضعيف :

الحديث المرسل

المرسل: هو قول التابعي : قال رسول الله ρ والمراد بالتابعي هو من شاهد وأدرك الصحابي ، ولم يشاهد رسول الله ρ ومن أشهر أسماء التابعين سعيد ابن المسيب ، إبراهيم النخعي ، الحسن البصري ، عامر الشعبي ، محمد بن شهاب الزهري ، مكحول الشامي وغيرهم.

وهؤلاء التابعون لم يتقلوا الحديث عن رسول الله ρ مباشرة ولكنهم كانوا أحيانا يروون فيقولون : قال رسول الله ρ وقد أطلق علماء الحديث مصطلح المرسل الذي يعني انقطاع الحديث بين التابعي وبين النبي ρ لفقدان حلقة أو أكثر من السند فالصحابي الذي روى عنه التابعي لم يذكر في السند . وقد يكون التابعي سمع هذا الحديث من صحابي ثم أغفل ذكره ، وقد يكون سمعه من تابعي سمعه من صحابي فيكون المفقود حلقتين . وفي كلتا الحالتين فإن السند منقطع بين التابعي وبين النبي ρ .

(1) المرجع السابق ص 116.

مثال: أخرج أبو داود في كتاب المراسيل، عن الحسن قال : قال رسول الله p: "إذا صلى أحدكم للقوم فليقدر الصلاة بأضعفهم فإن وراءه الكبير والضعيف وذا الحاجة ، والمريض والبعيد.

في هذا الحديث يقول الحسن البصري وهو تابعي : قال رسول الله p ولم يبين الحسن الذي حدثه بهذا الحديث عن النبي p فهذا حديث مرسل.

حكم العمل بالمراسيل:

المرسل ضعيف عند علماء الحديث وذلك لما فيه من انقطاع السند ، فيكون قد تخلف شرط من شروط الصحة : وهو الاتصال ، وهذا الانقطاع بمعنى جهالة حلقة من حلقات السند أو أكثر والجهالة تجعل الراوي فاقدا لصفتي الضبط والعدالة ، لأن ثبوتها شرط في الصحة.

وذهب الحنفية والمالكية إلى أن المرسل من الثقة صحيح يحتج به ، لأن الظاهر من أحوال التابعين أنهم لا يأخذون إلا عن الصحابة والصحابة عدول وأن هذه المراسيل رواها التابعون ، وهم المشهود لهم بالخير بتزكية النبي p . أما الإمام الشافعي:

فقد ذهب إلى أن المرسل في نفسه ضعيف ولكنه يقوى بقريضة من القرائن ، إذا كان المرسل من كبار التابعين المشهود لهم بالفضل كسعيد بن المسيب . وهذه القرائن هي:

- (1) أن يشهد له حديث آخر متصلا كان أو مرسلا مثله.
- (2) أن يكون المرسل إذا سمي الحلقة المفقودة لا يسمى إلا ثقة حتى أصبح من عادته أنه لا يرسل إلا عن ثقة.
- (3) أن يشهد له قول أحد الصحابة . وهو الموقوف .

4) أن يشهد له فتوى أهل العلم من التابعين وهو المقطوع فإذا وجدت مثل هذه القرائن فإن المرسل ينهض إلى مرتبة الاحتجاج. (1)

مرسل الصحابي:

قد يروى الصحابي حديثاً عن النبي p ويكون احتمال الإرسال قائماً ؛ لأن الصحابي يروى حادثة لم يدركها ، بسبب تأخر إسلامه عنها ، أو بسبب صغره الذي لا يؤهله للرواية عند وقع الحادثة . ومثال ذلك حديث بدء الوحي . فهذا الحديث روته عائشة رضى الله عنه وهى لم تكن قد ولدت عند بدء الوحي فقد تكون سمعته من صحابي أدرك هذه الحادثة أو من النبي p الذى أخبرها عن هذا الأمر بعد وقوعه.

حكم مرسل الصحابي:

مرسل الصحابي حجة ، ولا يقدر فيه احتمال سقوط أحد الصحابة من السند لأن جهالة الصحابي لا تضر ، فالصحابة عدول . ومعلومهم ومجهولهم سواء من حيث العدالة ، فإن الله زكاهم بالجملة .
إطلاق المرسل على المنقطع:

قد يطلق المرسل على كل منقطع سواء كان الانقطاع بعد التابعي أو

دونه ، وهذا اصطلاح المتقدمين كالبخاري ومسلم وغيرهما من الأئمة . (2)

(1) قواعد التحديث للقاسمي 137-140.

(2) التمهيد فى علوم الحديث ص120.

ثانياً: المنقطع

هو الذى فقد حلقة من السند بعد الصحابي

الانقطاع صفة من صفات السند ، فإذا كان هذا الانقطاع بعد الصحابي أى باتجاه هذا لا باتجاه النبي p كان الانقطاع بسقوط الراوي أم بجهالته كأن يكون مبهما لم يسم . وقد يكون الانقطاع فى حلقات عديدة لكن لا على التوالى .
مثال: زرارة بن أوفى قاض البصرة ، روى عن تميم الداري رضى الله

عنه عن النبي p قال : " إن الله تجاوز لأمتي عما حدثت به أنفسها".

قال الإمام أحمد: ما أحسب لقي زراره تميماً فتميم كان بالشام وزرارة كان ببصري.

إذا تأملت هذا السند وجدت انقطاعاً بين زرارة بن أوفى وتميم الداري

وكان الانقطاع فيما دون الصحابي ، إذ أن تميماً من الصحابة.

ويدخل فى المنقطع ما كان فى إسناده راو مبهم لم يسم مثل رجل أو شيخ.

مثال: روى الجريري عن أبى العلاء بن عبد الله بن الشخير عن رجلين من بنى

حنظلة عن شداد بن أوس قال: كان رسول الله p يعلم أحدنا أن يقول فى

صلاته: " اللهم إني أسألك الثبات فى الأمر والعزيمة على الرشد"

فقوله: " عن رجلين " لفظ مبهم لا يستفاد منه تعديل فهما مجهولان والحديث وإن

كانت صورته صورة المتصل فإن حقيقته حقيقة المنقطع. (1)

حكم المنقطع : المنقطع ضعيف لا يصلح للاحتجاج (2).

(1) الباعث الحديث ص 41-42.4

(2) تدريب الراوي ص 211.

المعضل ...

تعريف المعضل

المعضل في اللغة مأخوذ من أعضله أي أعياه .

أما في اصطلاح المحدثين :

فهو الحديث الذي سقط من إسناده اثنان فأكثر على التوالي في أول السند أو وسطه أو منتهاه يكثر الإمام مالك بن أنس من هذه المعضلات في كتابه " الموطأ" وقد عرفت بالبلاغات كقوله : بلغني أن رسول الله ﷺ قال: استقيموا ولن تحصوا واعملوا و خير أعمالكم الصلاة ولا يحافظ على الوضوء إلا مؤمن" فهذا السند سقط منه راويان على الأقل ، التابعي والصحابي فهو معضل وكذلك كان يفعل كثير من الفقهاء في القرن الثاني الهجري فهم يعضلون الأحاديث اعتمادا على عدالة تلك الأجيال الفاضلة . ولكن علماء الحديث لم يقبلوا هذه الدعوى وحكموا بضعف المعضل حتى تسمى حلقاته المفقودة ويستوفى شروط الصحة.

حكم المعضل:

المعضل ضعيف هو أشد ضعفا من المنقطع ، لأن المنقطع سقط منه راو واحد. أما المعضل فقد زاد ضعفه بسقوط راويين منه على التوالي فزاد جهالة على جهالة. (1)

(1) تدريب الراوي ص211.

المدلس ...

تعريفه: التدليس في اللغة

إخفاء العيب عن المشتري والتدليس في الاصطلاح :

أن يروى المحدث عن لقيه ولم يسمع منه أو عن سمع منه ما لم يسمعه منه ، أو يسمى شيخه أو يكنيه أو يلقبه بما لا يعرف به ، وإن كان هذا الاسم أو اللقب أو الكنية له في الحقيقة.

فالتدليس قائم على الإبهام الذي يجعل صورة الحديث صورة المتصل، وقد يكون منقطعاً . أو صورة الحديث الصحيح وهو في الحقيقة ضعيف وهو نوعان.

النوع الأول تدليس الإسناد:

ويسمى بذلك لأنه يعيب الإسناد بعيب الانقطاع وذلك عندما يروى المحدث عن شيخ لقيه مجرد لقاء لا سماع فيه ، ثم يقول : عن فلان فهذا يوهم بأن الراوي سمع الحديث مباشرة وفي الحقيقة لم يسمعه وإنما أخذه بواسطة آخر عن هذا الشيخ

والسبب في هذا الإبهام استخدام عبارة عن التي تستعمل للسمع المباشر وغير المباشر .

وكذلك إذا ثبت اللقاء وسمع التلميذ عن شيخه حديثاً في الصلاة مثلاً:

ولكنه روى عنه حديثاً في الزكاة بعبارة "عن" مما يوهم أنه سمعه ، ولكن لم يسمعه.

مثال: روى الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن النبي p قال " الإمام ضامن ، والمؤذن مؤتمن".

هذا الحديث رواه الأعمش وهو الإمام الكبير واسمه سليمان بن بهران وكان يقلب بالمصحف لضبطه وإتقانه عن شيخه أبي صالح. ولكن الأعمش دلسه . لأنه لم يسمعه من أبي صالح . وإنما أخذه عن رجل سمعه من أبي

صالح وقد سمع الأعمش أحاديث أخرى غير هذا الحديث عن أبي صالح مباشرة فيكون هذا الحديث مدلسا.
التدليس ليس جرحا:

لم يجرح العلماء بسبب تدليسه ؛ أن المدلس يستخدم هذا الأسلوب العربي "عن" وهى فى أصل اللغة تعنى المجاورة وقد طالب العلماء من يستمع إلى المدلس أن يسأله إن كان سمع أو لم يسمع عن الشيخ المسمى والجدير بالذكر أن أكثر المدلسين من كبار الثقات وقد حملهم على التدليس أحوال كانوا عليها منها:

1) الأوضاع السياسية التى كانت تمنعهم أحيانا من الروايه عن أناس مخصوصين.

2) أن يكون الراوي الساقط من السند ضعيفا عند غيره فيخشى المدلس إذا ذكره أن يرد الحديث من أجله لا يقبل خبر المدلس إلا إذا صرح بالسماع.

وخروجا من هذا الإبهام والانقطاع المحتمل اشترط العلماء أن يصرح راوي الحديث بالسماع عن شيخه بأن يقول حدثني أو سمعت أو أخبرني فإذا صرح بالسماع وتوافرت شروط الصحة الأخرى فإن الحديث يقبل ، وإلا فيرده.
النوع الثاني : تدليس الشيوخ:

وليس فى هذا النوع انقطاع فى السند ، ولكن الراوي يغير اسم الشيخ باسم أو لقب أو كنية لا يعرف بها بين العلماء . وقد يلتبس حاله بحال غيره.
فقد يقول حدثني البخاري ويعنى غير البخاري صاحب الصحيح فيظن السامع أنه يروى عن الإمام المعروف ، وإنما يروي عن بخاري آخر . وقد يقول حدثنا محمد بن إسماعيل فيظن أنه محمد بن إسماعيل البخاري وليس كذلك ، وفى

جميع الأحوال لا يكون الراوي كاذبا فيما قال . وإنما يوهم الآخرين بذكر الاسم غير الشهود⁽¹⁾

مثال: روى الحارث بن أسامة عن الحافظ بن أبي بكر عبد الله بن محمد بن عبيد بن سفيان الشهير بابن أبي الدنيا فسماه مرة : عبد الله بن عبيد ومرة أخرى عبد الله بن سفيان ومرة ثالثة أبو بكر بن سفيان ومرة رابعة أبو بكر الأموي فهذه الأسماء الأربعة حقيقة لابن أبي الدنيا ولكنه لا يعرف بها عند العلماء.

المضطرب

تعريفه:

المضطرب في اللغة:

من اضطرب يقال اضطرب الموج ضرب بعضه بعضا

في الاصطلاح:

الاختلاف في رواية الحديث متناً أو سندا على وجه لا مرجح لأحدهما ، ولا يمكن الجمع بينهما وقد يختلف الرواة في روايتهم لحديث واحد في السند أو المتن ولا يمكن ترجيح واحدة من الروايات على الأخرى لتساويها في القوة وهذا التعارض يسمى الاضطراب في الحديث.

مثال: الاضطراب في السند روى إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن محمد ابن عمرو بن حريث عن جده حريث بن سليم ، عن أبي هريرة عن النبي ρ حديث السترة للمصلى إذا لم يجد عصا ينصبها بين يديه فليخط خطا.

واضطراب الإسناد بعد إسماعيل بن أمية ، فقيل: عن أبي عمرو بن حريث وقيل عن أبي محمد بن عمرو بن حريث عن جده حريث ، عن رجل عن أبي هريرة وقيل عن أبي محمد عمرو بن حزم عن أبيه عن جده عن أبي هريرة وقيل عن محمد بن عمرو بن حريث عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وقيل عن أبي

(1) تدريب الراوي ج1/223-225 الباعث الحثيث ص 45.

عمرو بن حريث عن جده حريث عن أبي هريرة وقد حكم الحافظ باضطراب
سنده كالنووي وابن عبد الهادي وغيرهما من المتأخرين⁽¹⁾
مثال على الاضطراب في المتن:

ما رواه الوليد بن مسلم حدثنا الأوزاعي عن قتادة ، أنه كتب إليه يخبره
عن أنس بن مالك أنه حدثه قال " صليت خلف النبي p وأبى بكر وعمر فكانوا
يستفتحون بالحمد لله رب العالمين ولا يذكرون بسم الله في أول قراءة ولا في
آخرها .
قال ابن عبد البر:

اختلف في ألفاظ هذا الحديث اختلافا كثيرا متدافعا مضطربا، منهم من
يقول: صليت خلف رسول الله p وأبى بكر وعمر ومنهم من يذكر عثمان ،
ومنهم من يقتصر على أبى بكر وعثمان ومنهم من لا يذكر فكانوا لا يقرءون
بسم الله الرحمن الرحيم ومنهم من قال: فكانوا لا يجهرون بسم الله الرحمن
الرحيم ومنهم من قال فكانوا يفتتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين ، ومنهم من
قال : فكانوا يقرءون بسم الله الرحمن الرحيم ثم قال: وهذا اضطراب لا تقوم معه
حجة لأحد.

حكم المضطرب : الحديث المضطرب ضعيف لا يحتج بجميع رواياته.

(1) السخاوي ، فتح المغيب 222/1 نقلا عن التمهيد في علوم الحديث ص124.

الشاذ :

تعريفه : الشاذ فى اللغة من شذ إذا انفرد عن الجماعة.
وفى الاصطلاح : مخالفة الثقة لمن هو أو ثق منه فى حديث يرويه عن شيخ
لهما

وإذا روى اثنان من الرواة عن شيخ لهما ثم اختلفا فى المسند أو فى
المتن وأمكن ترجيح أحدهما لأنه أحفظ أو أوثق من الثاني فإن الرواية المرجوحة
يحكم عليها بالشذوذ ، ويسمى الحديث فى تلك الرواية حديثاً شاذاً
فالحديث الشاذ إسناده صحيح ، لكنه مخالف لما هو أصح منه.
حكم الشاذ : الحديث الشاذ مردود لا يقبل ، وإن كان إسناده صحيحاً لأن
المخالفة تدل على أن الراوى لم يضبط الحديث.
الحديث الذى يقابل الشاذ يسمى المحفوظ .

ويلاحظ هنا أن التعارض بين الروایتين أمكن التغلب بينهما بالترجيح
وأما إذا كان الترجيح متعذراً فالحديث عندئذ مضطرب.
المنكر

مخالفة الضعيف للثقة فى حديث يرويه عن شيخ لهما:

إذا روى اثنان من الرواة حديثاً عن شيخ لهما ثم اختلفا فى السند أو
المتن وأمكن الترجيح بينهما بأن أحدهما ثقة والآخر ضعيف فإننا نرد رواية
الضعيف وتوصف بأنها رواية منكراً.
فالمنكر ما خالف فيه الضعيف الثقة أو المقبول ونلاحظ هنا أن الفرق
بين الشاذ والمنكر أن الأول صحيح والثاني ضعيف. (1)

(1) تدريب الراوى ج1/238.

المدرج

الإدراج في اللغة : لف الشيء في الشيء

وفي الاصطلاح:

زيادة تتصل بالحديث سندا أو متنا ، وهي ليست منه في السند أو المتن ، ولكنه قد يدخل على الحديث كلام من أحد الرواة أو يزداد في سنده راو فيظن أن الزيادة من أصل الحديث . حتى يأتي من يستطيع تمييز هذه الزيادة فينبه الناس إلى أنها إضافة على الحديث أو إدراج فيه وقد تكون الزيادة من حديث آخر . (1)

مثال : روى أبو داود قال: حدثنا عبيد الله بن محمد النقلي حدثنا زهير ، حدثنا الحسن بن الحسر عن القاسم بن مخيمرة قال: أخذ علقمة بيدي فحدثني أن عبد الله بن مسعود أخذ بيده . وأن رسول الله ﷺ أخذ بيد عبد الله بن مسعود، فعلمنا التشهد في الصلاة ، وفيه إذا قلت هذا فقد قضيت صلاتك إن شئت أن تقوم فقم ، وإن شئت أن تقعد فاقعد (2)

فهذه العبارة دخلت على أصل الحديث في رواية زهير بن معاوية ، ورويت كأنها من لفظ النبي ﷺ وهي في الحقيقة من كلام ابن مسعود رضي الله عنه بعد أن فرغ من روايته لحديث التشهد عقب هذا القول ، ليدل على اكتمال الصلاة بالتشهد وقد فصل بعض الرواة فميزوا حديث النبي ﷺ من كلام ابن مسعود فتبين الإدراج في الحديث.

وقد يأتي الإدراج في بداية الحديث ، وقد يأتي في وسطه ، وقد يأتي في آخر الحديث ، وقد يأتي في السند بإضافة اسم راو ليس في السند.

(1) التمهيد في علوم الحديث ص 126 ، الباعث الحديث ص 61.

(2) أخرجه أبو داود.

كيف يدرك الإدراج :

يدرك الإدراج بأحد الأمور التالية

أولاً: إذا ورد منفصلاً في رواية أخرى.

ثانياً: إذا نص على ذلك الراوي أو أحد الأئمة المطلعين.

ثالثاً: أو باستحالة صدوره عن النبي ρ كما أدرج أبو هريرة في حديث للعبد والمملوك أجران " والذي نفسي بيده لولا الجهاد والحج وير أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك.

من يتأمل هذا الحديث يتساءل : هل كانت أم النبي ρ حية حتى يبرها، وهل يتمنى النبي ρ حياة الأرقاء ؟ إذ أن مثل هذه الزيادة لا تصدر عن النبي ρ ثم تبين أن الحديث يقتصر على قوله " للعبد والمملوك أجران " وما زاد على ذلك إدراج في الحديث.
حكم المدرج :

المدرج يخرج من الحديث ، وهو نوع من أنواع الضعف ، فإذا فصل الجزء المدرج عن الحديث ونسب إلى قائله ، فإنه لا يضر الحديث ولا يوصف الجزء المدرج عندئذ بالضعف ، إلا من حيث ثبوت نسبه إلى قائله أو عدم ثبوتها. (1)
المقلوب :

تعريفه: الحديث الذي أدخل عليه بعض رواته إبدالا في السند أو المتن.
مثال: ما رواه الإمام أحمد وغيره ، من حديث ابن عمر وعائشة عن النبي ρ قال : إن بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن أم مكتوم. فقلب الحديث كما يلي: إن ابن أم مكتوم يؤذن بليل ، فكلوا واشربوا حتى يؤذن بلال.
وأما في الإسناد فمثاله أن يقال :

(1) الباعث الحديث ص 62 وما بعدها ، تدريب الراوي للسيوطي ج 1 ص 22.

كعب بن مرة بدل مرة بن كعب . وقد يكون القلب بتبديل الإسناد كله لمتن آخر له . وقد يعتمد إلى مثل هذا من باب اختبار قدرة المحدث على تمييز الأسانيد وردها إلى متونها كما فعل محدثو بغداد مع الإمام البخاري حيث قلبوا له أسانيد مائة حديث فأعاد تركيبها على الوجه الصحيح.
حكم المقلوب:

إذا أدى القلب في الحديث على اختلاف بين الروائتين دون معرفة الراجح منها فإنه يحكم على الحديث بالضعف ، وإذا حار القلب بين ثقتين فلا يقدح في الحديث. (1)
صفة الراوي الذي تقبل روايته

لا يقبل الخبر حتى يكون الراوي في حالة السماع مميزاً ضابطاً لأنه إذا لم يكن بهذه الصفة عند السماع لم يعلم ما يرويه ، وإن لم يكن بالغاً عند السماع جاز .

وقال البعض يعتبر أن يكون في حال السماع بالغاً وهذا خطأ لأن المسلمين أجمعوا على قبول خبر أحداث الصحابة والعمل بما سمعوه في حال الصغر ، كابن عباس وابن الزبير والنعمان بن بشير وغيرهم .

وينبغي أن يكون عدلاً متجنباً للكبائر ، ومنتزهاً عن كل ما يسقط المروءة من المجون والسخف ، والأكل في الأسواق ، والبول على قارعة الطريق ولهذا رد أمير المؤمنين على كرم الله وجهه حديث ابن سنان الأشجعي ، وقال " بوال على عقبيه " ويجب أن يكون ثقة مأموناً ، ولا يكون كاذباً ولا ممن يزيد في الحديث ما ليس منه ، فإن عرف بشئ من ذلك لم يقبل حديثه ، لأنه لا يؤمن أن يضيف إلى رسول الله ﷺ ما لم يقله وينبغي أن يكون غير مبتدع يدعو الناس إلى البدعة فإنه لا يؤمن أن يضع الحديث على وفق بدعته.

(1) التمهيد في علوم الحديث ص 128.

وأما إذا لم يدع الناس إلى البدعة فقد قيل : إن روايته تقبل . والصحيح أنها لا تقبل ؛ لأن المبدع فاسق فلا يجوز أن يقبل خبره .
ويجب أن يكون غير مدلس .

كمن يروي عن من لم يسمع منه ويوهم أنه سمع منه أو يروي عن رجل يعرف بنسب أو اسم فيعدل عن ذلك إلى ما لا يعرف من أسمائه ويوهم أنه غير ذلك الرجل المعروف .

ويجب أن يكون ضابطاً حال الرواية محصلاً لما يرويه فإذا كان مغفلاً لم يقبل خبره ؛ فإن كل له حال غفلة وحال تيقظ ، فما يرويه في حال تيقظه مقبول وإن روى عنه حديثاً ولم يعلم أنه رواه في حالة التيقظ أو الغفلة لم يعمل به⁽¹⁾

الجرح والتعديل

إن الراوي لا يخلوا إما أن يكون معلوم العدالة أو معلوم الفسق أو مجهول الحال فإن كانت عدالته معلومة كالصحابية رضى الله عنهم أو من أفاضل التابعين كالحسن البصري وعطاء بن يسار والشعبي وإبراهيم النخعي وأجلاء أصحاب التابعين كمالك وسفيان وأبي حنيفة والشافعي وأحمد وإسحاق ومن جرى مجراهم وجب قبول خبره سواء كان فسقه بتأويل أو بغير تأويل لقوله تعالى : (يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا)⁽²⁾ أما مجهول الحال فلا يقبل خبره حتى تثبت عدالته .
أولاً: طبقات السلف في الجرح والتعديل:

(1) تخرج أحاديث اللع في أصول الفقه ص222 ، ويقول صاحب تدريب الراوي ما نصه : " إنه يشترط فيه أن يكون عدلاً ضابطاً مسلماً بالغاً سالماً من أسباب الفسق وخوارم المروءة متيقظاً حافظاً إن حدث مع حفظه ، ضابطاً لكتابه إن حدث منه عالماً بما يحيل المعنى إن روى به .
(2) تدريب الراوي ج1/301 .

إن صحابة رسول الله ﷺ على عدالتهم وقبول ما نقلوا والعمل به فهم مصابيح الهدى وأما التابعون فيكاد يعدم فيهم من يكذب عمداً وأما أصحاب التابعين كمالك والأوزاعي فإذا وجد في عصرهم من يعتمد الكذب أو من كثر غلظه ترك حديثه.

ثانياً: إن جرح الضعفاء من النصيحة:
قال الإمام النووي :

"أعلم أن جرح الرواة واجب بالاتفاق للضرورة الداعية إليه، لصيانة الشريعة، وليس من الغيبة المحرمة ، بل من النصيحة لله تعالى ولرسوله ﷺ والمسلمين . ولم يزل فضلاء الأئمة وأخبارهم وأهل الورع منهم يفعلون ذلك . (1)
ثالثاً: يثبت الجرح والتعديل في الخبر بواحد :-

وقيل لا يثبت إلا باثنين كتزكية الشهود . والأول أصح ؛ لأن الخبر يقبل من الواحد ، فكذلك تزكية المخبر . ولا يقبل التعديل إلا ممن يعرف شروط العدالة وما يفسق به الإنسان ، لإننا لو قبلناه ممن لا يعرف ، لم نأمن أن نشهد بعدالة من هو فاسق أو فسق من هو عدل . ويكفي في التعديل أن يقول : هو عدل .

رابعاً : لا يقبل الجرح إلا مفسراً:

فإذا قال: هو ضعيف ، أو فاسق لم يقبل فإن عدله واحد وجرحه آخر ، قدم الجرح على التعديل ، لأن مع شاهد الجرح زيادة علم فقدم على المزكي (2)

ويقول صاحب قواعد التحديث " إن أسباب الجرح مختلفة ومضارها على خمسة أشياء البدعة أو المخالفة أو جاهلة الحال أو دعوى الانقطاع في السند بأن يدعي في الراوي أنه كان يدلس أو يرسل .
ناسخ الحديث ومنسوخه:

(1) قواعد التحديث ص188.

(2) قواعد التحديث ص188.

علم ناسخ الحديث ومنسوخه مهم للمفتي والقاضي فقد مر أمير المؤمنين على كرم الله وجهه على قاض فقال: أتعرف الناسخ من المنسوخ ، فقال لا ، فقال "هلكت وأهلكت " وكان للإمام الشافعي فيه اليد الطولي والسابقة الأولى فأدخل فيه بعض أهل الحديث ما ليس منه لخباء معناه والمختار أن النسخ رفع الشارع حكماً متقدماً بحكم متأخر فمنه ما عرف بتصريح الرسول ﷺ ككنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها . (1)

وبقول الصحابي :

" كحديث كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار. وكقول أبي بن كعب " كان الماء من الماء رخصة في أول الإسلام ثم أمر بالغسل".

ومنه ما عرف بالتاريخ كحديث شداد بن أوس مرفوعاً " أفطر الحاجم و المحجوم" رواه أبو داود والنسائي وذكر الشافعي أنه منسوخ بحديث ابن عباس أن النبي ﷺ " احتجم وهو محرم صائم" فإن ابن عباس إنما صحبه محرماً في حجة الوداع سنة عشر ، وفي بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح سنة ثمان ومنه ما عرف بدلالة الإجماع : كحديث " قتل شارب الخمر في المرة الرابعة".

(1) رواه ابن ماجه في السنن ج1/501 في كتاب الجنائز باب ما جاء في زيارة القبور .

وهو ما رواه أبو داود والترمذي من حديث معاوية :

"من شرب الخمر فاجلدوه . فإن عاد في المرة الرابعة فاقتلوه " فقد ورد نسخه في السنة أيضا فقد جاء رجل قد شرب الخمر في الرابعة فضربه ولم يقتله قال وكذلك روى الزهري عن قبيصة بن ذؤيب عن النبي μ نحو هذا قال: " فرجع القتل وكان رخصة " (1)

أما إذا كان راوي أحد الخبرين أسلم بعد موت الآخر أو بعد قصته.
مثال: ما روي طلق بن علي :

" أن النبي μ سئل عن مس الذكر وهو بيني مسجد المدينة فلم يوجب منه الوضوء " وروى أبو هريرة إيجاب الوضوء وقد أسلم عام حنين بعد بناء المسجد فيحمل على نسخ حديث طلق لأن الظاهر أنه لم يسمع ما رواه إلا بعد هذه القصة فنسخه. (2)
مختلف الحديث:

معرفة مختلف الحديث وحكمه:

من أهم الأنواع ويضطر إلى معرفته جميع العلماء ، وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهرا فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما.
والمختلف قسمان : أحدهما:

ما يمكن الجمع بينهما بوجه صحيح فهذا يوجب العمل بهما ومن أمثلته :
حديث " إذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث " وحديث " خلق الله الماء طهورا " لم ينجسه إلا ما غير طعمه أو لونه أو ريحه " فإن الأول ظاهره **طهارة القلتين** تغير أم لا ، **والثاني** : ظاهره طهارة غير المتغير سواء كان قلتين أم أقل ،

(1) تدريب الراوي ج2/192.

(2) اللمع في أصول الفقه ص 182.

فخص عموم كل منهما بالآخر ، حديث "لا يورد ممرض على مصح" وفر من المجزوم فرارك من الأسد" مع حديث (لا عدوي) كلها صحاح. وقد سلك العلماء فى الجمع مسالك:

أولاً: إن هذه الأمراض لا تعدي بطبعها ، لكن الله تعالى جعل مخالطة المريض بها للصحيح سبباً لاعدائه مرضه وقد يختلف ذلك عن سببه كما فى غيره من الأسباب وهذا المسلك هو الذى سلكه ابن الصلاح.

الثانى: أن نفي العدوى باق على عمومه والأمر بالفرار من باب سد الذرائع" لئلا يتفق للذي يخالطه شئ من ذلك بتقدير الله تعالى ؛ ابتداء لا بالعدوى فيظن أن ذلك بسبب مخالطته فيعتقد صحة العدوى فيقع فى الحرج ، فأمر بتجنبه حسماً للمادة ، وهذا المسلك هو الذى اختاره شيخ الإسلام.

الثالث: أن إثبات العدوى فى الجذام ونحوه مخصوص من عموم نفي العدوى، فيكون معنى قوله : " لا عدوي " أى إلا من الجذام ونحوه قاله القاضي أبو بكر الباقلاني.

الرابع: أن الأمر بالفرار رعاية لخاطر المجزوم ، لأنه إذا رأى الصحيح تعظم مصيبته وتزداد حسرته ، ويؤيده حديث : " لا تديموا النظر إلى المجزومين " فإنه محمول على هذا المعنى.

القسم الثانى:

لا يمكن الجميع بينهما بوجه : فإن علمنا أحدهما ناسخاً قدمناه وإلا عملنا بالراجح منهما ، كالترجيح بصفات الرواه وكثرتهم. وهو على عدة أوجه . الترجيح بحال الراوي ككثرة الرواه وعلو الإسناد وبفقه الراوي وعلمه باللغة والنحو ، وملازمته للتقوي وكونه ورعاً حسن الاعتقاد ، غير مبتدع ، وكونه جلياً لأهل الحديث وغيرهم من العلماء.

الثاني: الترجيح بالتحمل.

الثالث: الترجيح بكيفية الرواية فيقدم المحكي بلفظه على المحكي بمعناه ويرجح ما فيه ذكر سبب وروده على ما لم يذكر فيه.

الرابع: **ترجيح بوقت الورود** : فيقدم المدني على المكي والداد على علو شأن المصطفى p على الدال على الضعف كبدأ الإسلام غريباً ، ثم شهرته : فيكون الدال على العلو متأخراً وترجيح المتضمن للتخفيف: بدلالته على التأخير لأنه p كان يغلظ في أول أمره زجراً عن عادات الجاهلية ، ثم مال إلى التخفيف ، ورجح الأمدى وابن الحاجب وغيرهما عكسه وهو تقديم المتضمن للتغليظ وهو الحق ، لأنه p جاء أولاً بالإسلام ثم شرعت العبادات شيئاً فشيئاً وترجيح ما تحمل بعد الإسلام على ما تحمل قبله ، وترجيح غير المؤرخ على المؤرخ بتاريخ متقدم وترجيح المؤرخ بمقارب وفاته p على غير المؤرخ. (1)

الخامس: الترجيح بلفظ الخبر كترجيح الخاص على العام ، والعام الذي لم يخص على المخصص ، لضعف دلالاته بعد التخصيص على باقي أفراده والمطلق على ما ورد على سبب والحقيقة على المجاز ، والمجاز المشبه للحقيقة على غيره ، والشرعية على غيرها ، والعرفية على اللغوية. فوائد:

أولاً: منع بعض العلماء الترجيح في الأدلة ، قياساً على البيانات وقالوا إذا تعارضاً لزم التخيير أو الوقف.

ثانياً: إذا لم يوجد مرجح لأحد الحديثين توقف العمل به حتى يظهر.

ثالثاً: التعارض بين الخبرين إنما هو لخلل في الإسناد بالنسبة إلى ظن المجتهد وأما في نفس الأمر فلا تعارض.

(1) تدريب الراوي ج2/200-201.

رابعاً: ما سلم من المعارضة فهو محكم ، وقد أخرج له الحاكم فى علوم الحديث باباً وعده من الأنواع . وقال الحاكم النيسابوري إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يشبهون بخلق الله . وحيث لا يقبل الله عز وجل صلاة بغير طهور ولا صدقة من غلول ⁽¹⁾ وحديث : إذا وضع العشاء وأقيمت الصلاة فابدعوا بالصلاة . وحديث " لا شغار فى الإسلام " .

الخبر المتواتر ...

إن الخبر المتواتر ما نقله من يحصل العلم بصدقهم ضرورة ، بأن يكونوا جمعاً لا يمكن تواطئهم على الكذب عن مثلهم ، من أوله إلى آخره ، فيجب العمل به من غير بحث عن رجاله ولا يعتبر فيه عدد معين فى الأصح.

ثم المتواتر قسماً: لفظي : ما تواتر لفظه.

ومعنوي : ما تواتر القدر المشترك فيه.

ومن أمثلة المتواتر اللفظي :

حديث " من كذب على معتمداً رواه نحو المئتين وحديث " الحوض " رواه

خمسون ونيف وحديث " المسح على الخفين " رواه سبعون

ومن أمثلة المتواتر المعنوي :

أحاديث رفع اليدين فى الدعاء ، فقد روي عنه p نحو مئة حديث فيه

ورفع يديه فى الدعاء.

(1) تدريب الراوي ج 2/203.

خبر الواحد

فهو ما لم يوجد فيه شروط المتواتر ، سواء كان الراوي واحدا أو أكثر واختلف العلماء فى حكمه ، فالذي عليه جماهير العلماء من الصحابة والتابعين فمن بعدهم من المحدثين والفقهاء وأصحاب الأصول أن خبر الواحد الثقة حجة من حجج الشرع يلزم العمل بها ، ويفيد الظن ولا يفيد العلم وأن وجوب العمل به عرفناه بالشرع لا بالعقل .

وذهبت القدرية والرافضة وبعض الظاهرية إلى أنه لا يجب العمل به وقال الإمام ابن القيم فى الرد على رد خبر الواحد ، إذا كان زائدا على القرآن ما ملخصه (السنة مع القرآن على ثلاثة أوجه : أحدهما : أن توافقه من كل وجهة فيكون من توارد الأدلة ؛ ثانيها : أن تكون بيانا لما أريد بالقرآن ؛ ثالثها أن تكون دلالة على حكم سكت عنه القرآن وهذا الثالث يكون حكما مبتدأ من النبي ρ فيجب طاعته فيه ولو كان النبي ρ لا يطاع إلا فيما وافقه القرآن لم تكن له طاعة خاصة وقد قال تعالى (من يطع الرسول فقد أطاع الله) ⁽¹⁾

وقد تناقض من قال إنه لا يقبل الحكم الزائد على القرآن إلا إذا كان متواتراً ، أو مشهوراً ، فقد قالوا بتحريم المرأة على عمتها وخالتها ، وتحريم ما يحرم من النسب بالرضاعة، وخيار الشرط ، والشفعة ، والرهن فى الحضر و ميراث الجدة، وتخيير الأمة إذا أعتقت ، ووجوب الكفارة على من جامع وهو صائم فى رمضان، ووجوب إحداد المعتدة عند الوفاة ، وإيجاب الوتر .

وإن اقل الصداق عشرة دراهم ، وتوريث بنت الابن مع البنت السدس واستبراء المسبية بحيضة ، وأخذ الجزية من المجوس ، وقطع رجل السارق فى الثانية ، والنهى عن بيع الكالئ بالكالئ وهذه الأحاديث كلها أحاد وبعضها ثابت ، وبعضها غير ثابت. ⁽²⁾

ما يرد به خبر الواحد

(1) سورة النساء آية 80.

(2) قواعد التحديث ص 150.

- 1) أن يخالف نص من كتاب الله عز وجل أو سنة متواترة فيعلم أنه لا أصل له أو منسوخ.
- 2) أن يخالف الإجماع ، فيستدل على أنه منسوخ أو لا أصل له ، لأنه لا يجوز أن يكون صحيح غير منسوخ وتجمع الأمة على خلافه.
- 3) أن ينفرد الواحد برواية ما يجب على الكافة عمله ، فيدل بذلك على أنه لا أصل له ، لأنه لا يجوز أن يكون له أصل ، وينفرد هو بعلمه من بين الخلق العظيم.
- 4) أن ينفرد برواية ما جرت العادة أن ينقله أهل التواتر ، فلا يقبل ، لأنه لا يجوز أن ينفرد في مثل هذه الرواية . فأما إذا ورد مخالفاً للقياس برواية ما يعم به البلوي ، لم يرد.

المشهور

الحديث المشهور ينقسم إلى صحيح كقوله **p** " إنما الأعمال بالنيات " وإلى غير صحيح كحديث " طلب العلم فريضة على كل مسلم " وكما بلغنا عن الإمام أحمد بن حنبل رضى الله عنه أنه قال : أربعة أحاديث تدور عن رسول الله **p** في الأسواق ليس لها أصل : من بشرني بخروج آذار بشرته بالجنة " ومن آذي نميمًا فأنا خصمه يوم القيامة " نحركم يوم صومكم " و " للسائل حق وإن جاء على فرس " وقيل ينقسم من وجه آخر إلى ما هو مشهور بين أهل الحديث وغيرهم كقوله **p** المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده " وأشباهه وإلى ما هو مشهور بين أهل الحديث خاصة دون غيرهم كمثل ما وري عن أنس : أن رسول الله **p** قنت شهرا بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان " فهذا مشهور بين أهل الحديث مخرج في الصحيح وله رواه عن أنس غير أبي مجلز ولا يعلم ذلك إلا أهل الصنعة أما غيرهم فقد يستغربونه.

الغريب والعزيز

الغريب ما تفرد به واحد . وقد يكون ثقة وقد يكون ضعيفاً والغرابة قد تكون فى المتن بأن ينفرد برواية راو واحد أو فى بعضه كما إذا زاد فيه واحدة زيادة لم يقلها غيره وقد تكون الغرابة فى الإسناد كما إذا كان أصل الحديث محفوظاً من وجه آخر لكنه بهذا الإسناد غريب فإذا اشترك اثنان أو ثلاثة فى روايته عن الشيخ، سمي عزيزاً فإن رواه جماعة سمي مشهوراً.
ترجيح أحد الخبرين على الآخر:

إذا تعارض خبران ، وأمكن الجمع بينهما وترتب أحدهما على الآخر، فعلى ما بينه فى باب بيان الأدلة التى يجوز التخصيص لها وما لا يجوز فإن لم يكن ذلك رجح أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح.
والترجيح يدخل فى موضوعين: أحدهما فى الإسناد والآخر فى المتن.
أما الترجيح فى الإسناد ففيه عدة أوجه:

- أحدهما : أن يكون أحد الراويين صغيراً والآخر كبيراً فتقدم رواية الكبير لأنه أضيظ.
- والثاني : أن يكون أحدهما أفضه من الآخر ، فيقدم على من دونه لأنه أعرف بما يسمع.
- الثالث: أن يكون أحدهما أقرب إلى رسول الله ﷺ فيقدم لأنه أوعى.
- الرابع: أن يكون أحدهما مباشراً للقصة أو تتعلق القصة به فيقدم لأنه أعرف من الأجنبي.
- الخامس: أن يكون أحد الخبرين أكثر رواة ، فيقدم على الخبر الآخر.
- السادس: أن يكون أحد الراويين أكثر صحبة فروايته أولى ؛ لأنه أعرف بما دام من السنن.
- السابع: أن يكون أحدهما أحسن سياقاً للحديث فيقدم لحسن عنايته بالخبر.

- الثامن: أن يكون أحدهما متأخر الإسلام فيقدم لأنه آخر الأمرين من النبي ρ وكذلك إذا كان أحدهما متأخر الصحبة كابن عباس وابن مسعود ، فرواية المتأخر منهما تقدم.
 - التاسع : أن يكون أحدهما أروع وأشد احتياطاً فيما يروي فنقدم روايته لاحتياطه في النقل.
 - العاشر: أن يكون أحدهما قد اضطرب لفظه والآخر لم يضطرب ، فيقدم من لم يضطرب لفظه لأن اضطراب لفظه يدل على ضعف حفظه.
 - الحادي عشر: أن يكون أحد الخبرين من رواه أهل المدينة ، فيقدم على رواه غيرهم.
- أما ترجيح المتن فمن وجوه:
- أحدهما: أن يكون أحد الخبرين موافقا لدليل آخر من كتاب أو سنه أو قياس فيقدم على الآخر لمعاوضة الدليل له.
 - الثاني: أن يكون أحد الخبرين عمل به الأئمة فهو أولى لأن عملهم به يدل على أنه آخر الأمرين وأولاهما . وهكذا إذا عمل بأحد الخبرين أهل الحرمين ، فهو أولى لأن عملهم به يدل على أنه قد استقر عليه الشرع وورثوه.
 - الثالث: أن يكون أحدهما يجمع النطق والدليل فيكون أولاهما بجمع أحدهما لأنه أبين.
 - الرابع: أن يكون أحدهما نطقا.
 - الخامس: أن يكون أحدهما قولاً وفعلاً والآخر أحدهما فالذي يجمع القول والفعال أولى لأنه أقوى لتظاهر الدليلين.

- السادس: أن يكون أحدهما قصد به الحكم والآخر لم يقصد به الحكم فالذي قصد به الحكم أولى لأنه أبلغ في بيان الغرض وإفادة المقصود.
- الثامن: أن يكون أحد الخبرين قضى به على الآخر فالذي قضى به منهما أولى ، لأنه ثبت له حق التقدم.
- التاسع: أن يكون أحدهما إثباتاً والآخر نفيًا فتقدم الإثبات لأنه مع المسند زيادة علم والأخذ بروايته أولى.

المبحث الخامس
الحديث الموضوع

شاع بين المسلمين أحاديث نسبت إلى رسول الله ﷺ كذبا وكان كثيرا منها يهدف إلى التشويش على رسول الله ﷺ وإفساد الإسلام وأمام هذه الظاهرة المفزعة يجد الباحث نفسه يهتم بمعرفة وإبراز عدة أمور هامة منها: ظهور الوضع وتطوره وأهم علامات الوضع. أولا: ظهور الوضع وتطوره:

ظلت السنة النبوية خالصة صافية لم تشبها أية شائبة من الكذب على رسول الله ﷺ طيلة حياة الرسول ﷺ وكذلك كان حالها في عهد الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعثمان رضى الله عنه وظل حالها كذلك على عهد علي كرم الله وجهه حتى اشتد الخلاف بينه وبين معاوية ، ووقعت الحرب بينهما ثم كانت فتنة التحكيم.

" تحكيم المصاحف"، حيث رفع أنصار معاوية المصاحف وقالوا بيننا وبينكم كتاب الله، وكان بعد ذلك ما كان من انقسام المسلمين إلى فرق متعددة: (1) أولا: أنصار علي رضى الله عنه كان غالبية الصحابة وأهل الحجاز مع علي وكذلك ظاهر حال أهل العراق معه وأما أعمالهم وحقائق نفوس الغالبية منهم فلم ينل على كرم الله وجهه وآل بيته منهم إلا الشقاق والمتاعب والتأمر والتخاذل منهم وإسلامهم إلى القتل والتمثيل ، وما أصيب الإسلام وجماعة المسلمين بمثل ما أصيب به من جهة أهل العراق على مر التاريخ وما وضع من الأحاديث وما كذب على رسول الله ﷺ بمثل ما كذب به من أهل العراق وما والاه من الفرس فقد كان الشيعة أول من وضعوا الحديث (2)

(1) السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي د. مصطفى السباعي ص 96-101.

(2) دراسات في السنة النبوية للدكتور صديق عبد العظيم أبو الحسن 182.

ثانيا: أنصار معاوية: كان أهل الشام وعدد من الصحابة يناصرون معاوية.
ثالثا: الخوارج:

وهم جماعة ليست قليلة من المسلمين خرجت على الفريقين ورفضت فكرة التحكيم من أساسها ولم يناصروا عليا بل خرجوا عليه ولم يناصروا معاوية بعد أن كانوا من أنصار عليا المخلصين ومن شيعته المتحمسين له . وبعد استشهاد علي رضي الله عنه قام أبناؤه من بعده ثم رجال من آل البيت من العلويين ، والفاطميين والعباسيين يطالبون بحقهم في الخلافة وكل رجل يخرج يجد له أنصارا ومؤيدين في شق عصا الطاعة على الدولة الأموية ثم كان الخروج من بعدها على الدولة العباسية .

وهكذا كانت الخلافات التي بدأت بمنازعة معاوية للإمام علي في الخلافة ثم تطور النزاع على الملك والإمارة ثم كانت الخلافات سببا في انقسام المسلمين إلى شيع وأحزاب ، ومن المؤسف أن هذا الانقسام اتخذ شكلا دينيا وترتب عليه قيام عدد من المذاهب الدينية ، وكان من الطبيعي أن يحاول أنصار كل فريق أن يؤيد فريقه بشواهد من القرآن وشواهد من السنة.

أما القرآن الكريم فقد حفظه رسول الله والمسلمين ، كما هو معروف في عهد الرسول ﷺ وكتبه وقرأه الصحابة وحفظوه عن ظهر قلب بين يدي الرسول ، ثم جمعه أبو بكر بمعرفة الصحابة وتحت مراقبتهم ومشاهدتهم ، ثم جمع ووجد حرفه في مصحف عثمان بمعرفة وتحت مراقبة وموافقة الصحابة الحفاظ ، فلم يجد أنصار الفرق السياسية والمذاهب الدينية وأهل الأهواء والعداء للإسلام والمسلمين سبيلا إلى تحريف القرآن والاستشهاد به فلجأوا إلى تأويل نصوص القرآن وتفسيرها بما يوافق هواهم ، وعلى غير الأغراض التي نزلت فلم يحرفوا

نصوص القرآن ، وإنما حرفوا معانيها وأولوها تأويلا يوافق مذاهبهم وفسروها تفسيراً يؤيد فرقتهم⁽¹⁾

أما السنة فوجدوا فيها مجالاً خصباً لتحقيق مآربهم وكان ذلك من طريقين:

أولوا بعض نصوص الأحاديث الصحيحة وفسروها تفسيراً يوافق هواهم. وضعوا أحاديث مذبوبة من عندهم وادعوا نسبتها إلى الرسول p كما وضعوا أقوالاً نسبوها لبعض كبار الصحابة كالإمامين علي بن أبي طالب وعبد الله بن عباس.

أ- أول معنى طرقه الوضاعون:

كان أول معنى طرقه الوضاعون وكذبوا فيه على رسول الله p فضائل الأشخاص فقد وضع كل فريق أحاديث كثيرة في فضل أئمتهم ورؤساء أحزابهم ورؤساء مذاهبهم.

ب- أول من وضع الحديث:

أول من وضع الحديث هم الشيعة على اختلاف طوائفهم ، وليس ذلك القول من أدعاء أهل السنة حتى يمكن للباحث أن يشك فيه ، وإنما هو من قول أحد أعلام علماء الشيعة أنفسهم هو أبو الحديد في شرح كتاب نهج البلاغة قال: أعلم أن أصل الكذب في أحاديث الفضائل جاء من جهة الشيعة وقد قابلهم جهلة أهل السنة بالوضع أيضاً في هذا الغرض⁽²⁾

لمحة تاريخية تحدث عنها أستاذنا الدكتور صديق عبد العظيم أبو الحسن في تاريخ وضع الحديث فنراه يقول : يمكن تجاوزاً أن نقسم الأجيال إلى أربعة أجيال من أول البعثة إلى العصر الذهبي لتدوين الحديث.

(1) الباعث الحثيث ص 65-70.

(2) تدريب الراوي ج7/274-278.

أولاً: عصر الرسول p وهذا العصر لم يكن هناك أى داع للكذب على الرسول فيه فلم تجد بعد أى ظروف أو بواعث كما أن الرسول كان موجوداً بين المسلمين وكانوا يرجعون إليه ويسألونه عن كل ما يهمهم لهم أو يشتبهون فيه .

ثانياً: عصر الخلفاء الراشدين :

فكان عصر أبى بكر وعمر ، ميرأين من أى داع من دواعي وضع الحديث فلم يظهر أى حديث مكذوب على رسول الله p فى هذين العهدين . وكذلك كان معظم عهد عثمان رضى الله عنه ثم كانت خلافات سياسية يسيرة إلى نهاية عهد عثمان ذكرناها فى هذه الفترة من بعض المعترضين على سياسة عثمان رضى الله عنه فى توليته بعض أقاربه اتخذها بعض الحاقدين على الإسلام ذريعة للكبد للإسلام فى صورتين تكوين حركة سرية ضد الإسلام كان من أعمالها قتل عثمان ووضع بعض الأحاديث ولكنها كانت نذرا يسيرا يمثل بضعة أحاديث معدودة ولا تمثل تياراً أو خطراً فهي لم تنتشر ولم تتابع.

ثم كان عصر على رضى الله عنه وكان الخلاف الذي نشأ بينه وبين معاوية رضى الله عنه وكان لكل منهما رأيه ومبررات موقفه فى خلافه مع الآخر وإن كانت الخلافة للإمام علي هي الخلافة الشرعية فى رأينا ورأى جمهور المسلمين وكان هذا الخلاف بداية طوفان الكذب على الرسول ووضع الحديث ، وإن كان لم يبدأ بصورة جلية إلا بعد اشتداد النزاع بينهما وظهور الفرق الثلاثة التى أشرنا إليها سابقاً وما تلاها من فرق سياسية ومذهبية⁽¹⁾

(1) دراسات فى السنة النبوية ص 185 ، تدريب الراوي ج 1/279 ، والسنة النبوية 98-99.

ملاحظة هامة بالنسبة للصحابة:

من المهم أن تعرف أن صحابة رسول الله ﷺ مبرؤون من الكذب والوضع سواء في عصر الرسول ﷺ أو عصر الخلفاء الراشدين الأربعة ومن بعدهم ، فليس من السهل علينا أن نتصور كما لم نجد أى دليل تاريخي وعلمي على أن أحدا من صحابة رسول الله ﷺ أقدم على الكذب على رسول الله ﷺ مهما كانت الدواعي فهم الذين فدوا الرسول بأرواحهم وأموالهم وهجروا في سبيل الإسلام أوطائهم وأقرباءهم وامتنح حب الله وخوفه بدمائهم ولحومهم بعد أن استفاض عندهم قول حبيبهم ومنقذهم ﷺ إن كذبا عليّ ليس ككذب على أحد ومن كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار".

ولقد دلنا تاريخ الصحابة في حياة الرسول وبعده أنهم كانوا يتورعون من الكذب على الرسول و لا يسمحون به لأنهم كانوا على خشية من الله وتقى يمنعهم من الافتراء على الله ورسوله ، وأنهم كانوا على حرص شديد على الشريعة وأحكامها والذب عنها وإبلاغها إلى الناس صحيحة كما تلقوها عن الرسول ﷺ وأنهم كانوا شجعانا لا يرهبون أحدا إلا الله فيتحملون في سبيل الحفاظ على دين الله كل تضحية ويخاصمون كل أمير أو خليفة أو أي رجل يرون فيه انحرافاً عن دين الله ، ولا يخشون لوماً ولا موتاً ولا اضطهاداً ولا يغريهم عرض زائل ومن أمثلة ذلك:

هذا عمر يخطب في الناس فيقول:

أيها الناس لا تغلوا في مهور النساء لو كان مكرمة عند الله لكان أولاكم بها رسول الله ﷺ ... إلخ فتقوم امرأة فتقول له على مسمع من الصحابة جميعا : مهلا يا عمر أيعطينا الله وتحرمنا أنت ؟ أليس يقول عز وجل " وآتيتم إحداهن قنطار ... " فيقول عمر : أصابت المرأة وأخطأ عمر .

وهذا عليّ يخالف عمر فقد أمر عمر برجم : الزانية الحبلي فأنكر عليّ عليه ذلك بقوله : لئن جعل الله لك عليها سبيل فإنه لا يجعل لك على ما فى بطنها سبيلا فيرجع عمر عن رأيه ويقول : لولا عليّ لهلك عمر .

فهذه الأخبار وأمثالها كثير فى كتب التاريخ تدل دلالة قاطعة على أن الصحابة كانوا من الجرأة فى الحق والدفاع عنه والرجوع إليه بحيث يستحيل عليهم أن يكذبوا على رسول الله ﷺ إذ لا يكذب إلا الجبان أو ضعيف النفس أمام شهوات الدنيا والصحابة قد تنزهوا عن هاتين الصفتين بل إنهم كانوا لا يسكتون على اجتهاد خاطئ يذهب إليه بعضهم بعد فكر وإمعان ونظر⁽¹⁾ أهم علامات الوضع:

هناك علامات عن طريق السند وأخرى عن طريق المتن:

أولاً: علامات الوضع عن طريق السند:

أ- أن يكون أحد رواة الحديث قد عرف بالكذب . وقد أصبح الكاذبون معروفين .
ب- أن يعترف الواضع بالوضع كما اعترف أبو عصمة نوح بن أبي مريم ، وعبد الكريم بن أبي العوجاء .

ج- أن يروي الراوي عن شيخ ، ويثبت عدم لقياه له ، كأن يكون قد ولد بعد وفاته ، أو أنه لم يدخل المكان الذي ادعى الراوي سماع الشيخ فيه ، ومثال ذلك مأمون بن أحمد الهروي ادعى أنه سمع من هشام بن عمار ، فسأله الحافظ ابن حبان : متى دخلت الشام ؟ قال الهروي: سنة خمسين ومائتين فقال ابن حبان: فإن هشاماً الذى تروي عنه مات سنة خمس وأربعين ومائتين⁽²⁾

(1) دراسات فى السنة النبوية ص 187 .

(2) المرجع السابق ص 202 .

ثانياً: علامات الوضع عن طريق المتن : من أهمها:

(1) أن يكون الحديث موافقاً لهوى قائله : ومثال ذلك ما أخرجه الحاكم عن سيف بن عمر التميمي أنه قال : كنا عند سعد بن طريف فجاء ابنه من الكتاب . فكان يبكي ، فقال : مالك ؟ قال: ضربني المعلم ، فقال لأخزინهم اليوم . ثم وضع حديثاً حدثني عكرمة ، عن ابن عباس مرفوعاً : " معلمو صبيانكم شراركم ، أقل الناس رحمة لليتيم ، وأغلظهم على المسكين".

(2) أن يتضمن الحديث ما يعود بالفائدة على الوضاع كمدح صنعة ، أو سلعة يبيعها ، مثل الحديث الذي وضعه محمد بن حجاج النخعي ويقول فيه "الهريسة تشد الظهر"⁽¹⁾ وقد كان هذا الرجل يصنع الهريسة وغيرها من الحلوى ويبيعها ، وكذلك الحديث الذي وضعه فضالة بن حصين ونصه " إذا أتى أحدكم بالطيب فليصب منه ، وإذا أتى بالحلوى فليصب منها"⁽²⁾

(3) ركاكة اللفظ: كان لفظ الحديث النبوي غاية في الفصاحة ، فلقد أوتي رسول الله ﷺ جوامع الكلم ، ولقد كانت فصاحة وبلاغة كلام رسول الله ﷺ في المرتبة الثانية بعد مرتبة القرآن الكريم ولم يكن أحد يداني رسول الله ﷺ في فصاحته وحسن بيانه وكما كان العرب يميزون بين القرآن وغيره من كلام الناس فكذلك لم يصعب على من تذوقوا بيان حديث رسول الله ﷺ أن يميزوا بين لفظ الحديث النبوي وبين غيره من كلام العرب الفصيح ، فما بالناس إن كان هذا الكلام الآخر ركيكاً . فإن أي

(1) اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة 238/2.

(2) فضالة بن حصين كان عطاراً ، واتهم بوضع الحديث وغيره ليروج العطر ، لسان الميزان 430/4.

سامع أو قارئ لكلام ركيك منسوب إلى رسول الله ρ يستطيع أن يجزم بأن هذا الكلام ليس من كلام حديث محمد ρ .

(4) **فساد المعنى:** بأن يكون مضمون الحديث مخالف لبديهات العقل والعلم ولم يكن تأويل لفظ هذا الحديث مثل الحديث الذي وضعه ابن زيد بن أسلم وهو مشهور بكذبه ، ويقول فيه " إن سفينة نوح طافت بالبيت سبعا وصلت عند المقام ركعتين". (1)

(5) **أن يكون مخالفا للقواعد العامة في الحكم والأخلاق** " جور الترك ولا عدل العرب"

(6) **أن يكون داعياً إلى شهوة أو فساد مثل** " النظر إلى الوجه الحسن يجلي البصر"

(7) **أن يكون مخالفاً للحس والمشاهدة مثل** " لا يولد بعد المائة مولود لله فيه حاجة

(8) **أن يكون مخالفا لقواعد الطب المتفق عليها مثل:** الباذنجان شفاء من كل داء . ومثله " الباذنجان لما أكل له " وهذا باطل لا أصل له.

(9) **أن يكون مخالفاً لما يوجبه العقل** الله تعالى من تنزيهه وكمال: مثل " إن الله خلق الفرس فأجراها فعرقت فخلق نفسه منها.

(10) **أن يكون مخالفاً لنصوص وقواعد الشرع:**

أ- **أن يكون مخالفاً لصريح القرآن** بحيث لا يقبل التأويل مثل " ولد الزنا لا يدخل الجنة إلى سبعة أبناء " فإنه مخالف لقوله تعالى (ولا تزر وازرة وزر أخرى) بل هو مأخوذ من التوراة ، فإنه من أحكامها.

ب- **أن يكون مخالفاً لصريح السنة** ، مثل : إذا حدثتني بحديث يوافق الحق فخذوا به حدثت به أو لم أحدث ، فإنه مخالف للحديث المتواتر . من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار.

(1) السنة النبوية ص 100.

ج أو مخالفًا للقواعد العامة المأخوذة من القرآن والسنة مثل " من ولد له ولداً فسماه محمداً كان هو ومولوده في الجنة. فإن هذا مخالف للمعلوم المقطوع به من أحكام القرآن والسنة من أن النجاة بالأعمال الصالحة لا بالأسماء والألقاب وغير ذلك .

(11) **مخالفته لحقائق التاريخ المعروفة في عصر النبي p** مثل حديث إن النبي وضع الجزية عن أهل خيبر ورفع عنهم السخرة بشهادة سعد بن معاذ وكاتبه معاوية بن أبي سفيان مع أن الثابت في التاريخ أن الجزية لم تكن معروفة ولا مشروعة في عام خيبر وإنما نزلت آية الجزية بعد عام تبوك وأن سعيد بن معاذ توفي قبل ذلك في غزوة الخندق ، وإن معاوية إنما أسلم بعد ذلك زمن الفتح فحقائق التاريخ ترد هذا الحديث وتحكم عليه بالوضع. (1)

(12) **موافقة الحديث لمذهب الراوي:** كأن يروى رافضي حديثاً في فضائل أهل البيت أو مرجئ حديثاً في الإرجاء مثل ما رواه حبة بن جوين قال: سمعت علياً رضي الله عنه قال: عبت الله مع رسوله قبل أن يعبد من هذه الأمة خمس سنين أو سبع سنين، قال ابن حبان: كان حبة عالياً في التشيع واهياً في الحديث بالإضافة إلى أن هذا مخالف للواقع التاريخي حيث إن خديجة هي أول من أسلم على الإطلاق ومشهور أن زيد بن حارثة وأبا بكر أسلما قبل علي رضي الله عنهم أجمعين.

(13) **اشتمال الحديث على إفراط في الجزاء على أعمال عادية .** كالمبالغة في الأجر على الفعل الصغير والمبالغة بالوعيد الشديد على الأمر الحقير ، وقد أكثر القصاص من مثل هذا النوع ترقيقاً لقلوب الناس

(1) المرجع السابق ص 101.

وإثارة لتعجبهم مثل " من صلى خلف تقي فكأنما صلى خلف نبي " ،
ومثل: من قال لا إله إلا الله خلق الله تعالى له طائرا له سبعون ألف
لسان لكل لسان سبعون ألف لغة يستغفرون له" (1)

وذكر صاحب التمهيد فى علوم الحديث عدة أساليب للوضع نجملها فيما يلي:
أولا: الكيد للإسلام والتشكيك فيه.

إن بعض الكذابين لم يدخل الإيمان فى قلوبهم وأبطنوا كفرا ونفاقا ، وبقي
هؤلاء على عقائدهم الزائفة السابقة من يهودية ومجوسية وغير ذلك . وقد أدخل
هؤلاء عقائدهم المنحرفة فى موضوعاتهم واستهدفوا بكذبهم قواعد الإسلام
وأركان النبوة والرسالة . مثال ذلك عبارة أضافها أحد الكذابين على حديث
صحيح فقال : " أنا خاتم النبيين ، ولا نبي بعدي إلا أن يشاء الله " والحديث
صحيح " أنا خاتم النبيين ولا نبي بعدي " .
ثانيا: الانتصار للفرق الضالة

مثال الأحاديث التي تؤيد مذاهب الشيعة والخوارج والمعتزلة والمرجئة أو
تشنع عليهم . مثال ذلك قول الكذاب إن لكل أمة يهودا ويهود أمتي المرجئة.

ثالثا: الترغيب فى فضائل الأعمال :

قد ظهر قوم من العباد والزهاد والنساک حملهم جهلهم وحمقهم على وضع
أحاديث فى فضائل الأعمال والصور والنوافل لترغيب الناس بها ، كما وضعوا
أحاديث للترهيب من المعاصي والذنوب . طائنين أنهم بذلك ينصرون الدين .
وما أدري أولئك الجهلة أن الكذب على رسول الله ﷺ ينزلهم فى الدرجات السفلى
من جهنم . من أمثال هؤلاء محمد بن أحمد بن غالب المعروف بـ غلام الخليل
الذي كان يتزهّد ويهجر شهوات الدنيا ويتقوت بالباقياء لا يأكل غيرها . ومع
هذا فقد كان يكذب.

رابعا: تحقيق المنافع الشخصية :

(1) دراسات فى السنة النبوية 206-207 ، تدريب الراوي ج1/280.

وبعضهم كان يلجأ إلى الوضع رغبة في المال أو المنصب أو الجاه والتقرب للحكام والكبراء . ومن ذلك الأحاديث التي وضعت في فضائل بعض السلع والأطعمة لتشجيع الناس على شرائها . كقولهم في العدس بأن أكثر الأنبياء أكلوا منه ، والكلام عن الهريسة وغيرها. (1)

موقف العلماء المسلمين من الموضوعات:

لم يقف العلماء مكتوفي الأيدي أمام ظاهرة الزيادة والكذب على رسول الله ﷺ وعلى الصحابة بوضع الأحاديث ونسبتها إليهم ، ولكن العلماء كانت لهم جهود مشكورة عند الله وعند المسلمين ، فقد تتبعوا كل ما نسب إلى الرسول وإلى الصحابة وأجروا فيه موازينهم ومعارفهم وقواعدهم التي وضعوها لقياس كلاً من السند والمتن واستطاعوا أن يميزوا بين الصحيح والمكذوب والموضوع وجمعوا الموضوعات في مصنفات خاصة وكتبوا عن خصائصها وعلاماتها ، فبينوا العلامات التي يعرف بها الوضع عن طريق السند والعلامات التي يعرف بها عن طريق المتن ، ولم يكتفوا بذلك ، بل بذل عدد منهم جهداً في جمع الموضوعات في مصنفات خاصة، وكتبوا مصنفات أخرى تحوي أسماء الوضاعين والترجمة لكل منهم والإشارة إلى ما وضع حتى أصبح من السهل على الدارس أن يتعرف على مرتبة الحديث. (2)

(1) التمهيد في علوم الحديث ، قواعد التحديث ص 156.

(2) دراسات في السنة النبوية ص 202 ، قواعد التحديث ص 150-156.

وأشهر هذه الكتب:

(1) كتاب الأباطيل، للجوزقاني ، وقد توسع الجوزقاني فحكم على أحاديث بالوضع وهي صحيحة.

(2) كتا

(3) ب الموضوعات الكبرى لابن الجوزي ت (597) هـ وهو كتاب قيم قد ظهر للمؤلف الحس النقدي البارع ، لمؤلفه ، إلا أنه أدخل في الكتاب ما ليس بموضوع . وقد استدرک عليه الحافظ ابن حجر العسقلاني ت 852 هـ في كتابه " القول المسدد في الذب عن مسند الإمام أحمد . فأخرج أحاديث حكم عليها ابن الجوزي بالوضع وهي في مسند الإمام أحمد بن حنبل . ولالإمام السيوطي ت 911 هـ كتاب آخر استدرک فيه أحاديث حكم عليها ابن الجوزي بالوضع ، وسماه القول الحسن في الذب عن السنن.

(4) كتاب اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة للإمام السيوطي وهو كتاب عظيم النفع.

(5) كتاب تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة للحافظ علي بن محمد بن عراق الكفائي ت 963 هـ.

(6) المنار المنيف في الصحيح والضعيف لابن قيم الجوزية ت 701 هـ كتاب قيم.

(7) المصنوع في الحديث الموضوع، للحافظ علي القاري ت 1014 هـ

(8) الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة لمحمد بن علي الشوكاني ت 1255 هـ

حكم رواية الموضوع: ولما كان الموضوع كذبا على رسول الله p أو على غيره من صحابي أو تابعي فإنه لا يجوز روايته إلا على سبيل التعرف بوضعه وتحذير الناس من خطره لقول النبي p من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين . ومعني الحديث أن راوي الموضوع العارف بوضعه يدخل في زمرة الكاذبين الوضاعين. (1)

(1) التمهيد في علوم الحديث ص 145 ، الباعث الحثيث ص 71.

الفصل الثالث

دراسة فى إزالة المتعارض من الأحاديث نماذج مختارة

فإن الحديث النبوي الشريف له مكانة عالية ومنزلة رفيعة فى التشريع الإسلامى ، إذ يعد المصدر الثانى من مصادر الشريعة الإسلامية بعد كتاب الله - عزّ وجلّ - ففي ظله يفهم المجمل من القرآن الكريم ، ويخصص عامه ويقيد مطلقه ، ويوضح مشكله ، فالمولى سبحانه وتعالى أمرنا بإتباع هذا الهدى النبوي فقال (وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا)⁽¹⁾ وقوله تعالى (قل إن كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله)⁽²⁾ وقوله تعالى: (من يطع الرسول فقد أطاع الله)⁽³⁾

وقد جاء فى بعض الأحاديث النبوية ما يوهم ظاهرها التعارض وسنقوم بمشئة الله وعونه بدراسة نماذج منها ثم نبين آراء العلماء فى طرق إزالة هذا التعارض ، وأثره على الحكم الشرعي.

ونورد توضيح ذلك فيما يلي :

(1) سورة الحشر آية (7).

(2) سورة آل عمران آية (31).

(3) سورة النساء آية (80).

استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة

ورد في استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة أحاديث متعارضة أحدها تمنع الاستقبال والاستدبار ، والثانية تجيزه وتبيحه وسنذكر أولاً أحاديث المنع ، ثم أحاديث الإجازة ، ونوضح آراء العلماء في إزالة هذا التعارض وأثره على الحكم الشرعي .
أولاً: أحاديث المنع :

أخرج الإمام البخاري في صحيحه من طريق عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب الأنصاري قال : قال رسول الله ﷺ " إذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ولا يولها ظهره شرقوا أو غربوا " (1) وأخرجه الإمام مسلم بلفظ " إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها ببول ولا غائط ، ولكن شرقوا أو غربوا " (2) وقال أبو عيسى : " حديث أبي أيوب أحسن شيء في هذا الباب وأصح " (3) فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها " (4) فهذه الأحاديث أفادت النهي الصريح بعدم استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة .
ثانياً: أحاديث الإجازة:

أما عن الأحاديث التي أجازت استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة ما أخرجه الإمام البخاري في صحيحه من طريق محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر قال ارتقيت فوق ظهر بيت

(1) أخرجه الإمام البخاري . انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري - لابن حجر العسقلاني كتاب الوضوء - باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول ج1/295، ط دار الريان للتراث .

(2) أخرجه الإمام مسلم . في كتاب الطهارة - باب الاستطابة ج1/224، أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الطهارة - باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة ج1/3 ، ط دار الكتب العلمية .

(3) الجامع الصحيح لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي - كتاب الطهارة - باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول - ج1/13 ، 14 - تحقيق وشرح الشيخ أحمد شاكِر .

(4) أخرجه الإمام مسلم في كتاب الطهارة - باب الاستطابة ج1/224 .

حفصة لبعض حاجتي فرأيت رسول الله ﷺ يقضى حاجته مستدبر القبلة مستقبلاً الشام⁽¹⁾ وأخرج الإمام ابن ماجة في سننه من طريق خالد بن أبي الصلت عن عراك بن مالك عن عائشة قالت ذكر عند رسول الله ﷺ قوم يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة فقال أراهم قد فعلوها استقبلوا بمقعدي القبلة.⁽²⁾

وجمع علماء الحديث بين أحاديث النهي وأحاديث الإجازة على النحو التالي:

أولاً: إن أحاديث النهي عن استقبال القبلة واستدبارها تحمل على الصحاري والبراري ، وأحاديث الإجازة تحمل على الكنف المتخذة في البيوت والأبنية ، والمواضع التي فيها بين المتغوط والبائل وبين القبلة حائط أو سترة ويؤيد ذلك ما أخرجه الإمام أبو داود في سننه من طريق صفوان بن عيسى عن الحسن ابن زكران عن مروان الأصفر قال رأيت ابن عمر أناخ راحلته مستقبلاً القبلة، ثم جلس يبول قلت : يا أبا عبد الرحمن أليس قد نهى عن هذا قال: بلى: إنما نهى عن ذلك في الفضاء ، فإذا كان بينك وبين القبلة شيء يسترك فلا بأس.⁽³⁾

(1) أخرجه ابن حجر في الفتح - كتاب الوضوء - باب - التبرز في البيوت ج1/301، وأخرجه الإمام مسلم بلفظ عن ابن عمر قال : " رقيت على بيت أختي حفصة فرأيت رسول الله ﷺ قاعداً لحاجته مستقبلاً الشام مستدبر القبلة - كتاب الطهارة باب الاستطابة ج1/225. وأخرجه الإمام النسائي عن ابن عمر قال: " لقد ارتقيت على ظهر بيتنا فرأيت رسول الله ﷺ على لبنتين مستقبلاً بيت المقدس لحاجته - كتاب الطهارة - باب الرخصة في ذلك في البيوت ج1/23.

(2) أخرجه الإمام ابن ماجة القزويني في سننه في كتاب الطهارة وسننها - باب الرخصة في الكنف وإباحته دون الصحاري ج1/117 ، تحقيق خادم السنة محمد فؤاد عبد الباقي - ط دار الكتب العلمية.

(3) أخرجه الإمام أبو داود - في كتاب الطهارة - باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة ج1/403 ، معالم السنن لأبي سليمان حمد بن محمد الخطابي البستي ج1/16-17، ط 1981 ، دار الكتب العلمية صحيح ابن خزيمة ، لأبي خزيمة ، لأبي بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة - كتاب الطهارة باب ما روى في النهي عن استقبال واستدبارها عند الغائط والبول ، بلفظ عام مراده خاص ج1/33 ، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي - الكتب الإسلامي .

ثانياً: إن علة النهي في الصحاري ترجع إلى أن الفضاء من الأرض موضع للصلاة ومرتعد للملائكة والإنس والجن ، فالقاعد فيه مستقبلاً للقبلة ومستديراً لها مستهدف للإبصار ، وهذا المعنى مأمون في الأبنية⁽¹⁾

ثالثاً: إن الاستقبال في البنين مضاف إلى الجدار عرفاً ، كما أن الأمكنة المعدة لذلك مأوي الشياطين فليست صالحة لكونها قبلة بخلاف الصحراء⁽²⁾

والراجح العمل بالدليلين معاً أفضل من ترك أحدهما ، ويتحقق ذلك بأن أحاديث النهي تحمل على الصحاري والفيافي والقفار ، وأحاديث الإجازة تحمل على البيوت والأماكن المعدة لقضاء الحاجة. أثر التعارض على الحكم الشرعي :

بناء على تعارض الأحاديث في استقبال القبلة واستدبارها جاءت آراء الفقهاء مختلفة في حكم هذه المسألة . فيرى فقهاء الحنفية عموم النهي مطلقاً سواء في الصحاري أو في الأبنية"⁽³⁾

ويقول ابن رشد أما مالك فاستعمل الحديثين معاً حديث المنع ، وحديث ابن عمر وجعله مخصصاً لحديث المنع وقال إنما عنى بذلك الصحاري ولم يعن القرى والمدائن⁽⁴⁾ وعند فقهاء الحنابلة عدة روايات:

(1) معالم السنن للخطابي ج1/16

(2) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري - كتاب الوضوء - باب لا يستقبل القبلة بغائط أو بول إلا عند البناء ج1/245 ، سنن النسائي كتاب الطهارة - باب الرخصة في ذلك في البيوت ج1/23-24 ، ط دار الحديث 1987.

(3) حاشية رد المختار على الدر المختار شرح تنوير الأبصار لمحمد أمين الشهير بابن عابدين ج1/341 ، ط الثانية - دار الفكر العربي ط 1979.

(4) راجع المقدمات الممهدة لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي تحقيق د. محمد حجي ج1/94 ، ط 1988 ، دار العزب الإسلامي ، مواهب الجليل شرح مختصر خليل للحطاب ج1/279 ، مكتبة النجاح - طرابلس ، الوسيط في المذهب لشيخ الإسلام محمد بن محمد الغزالي ج1/259 ، المذهب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف ج1/33-34 ، ط دار المعرفة بيروت - لبنان.

- الأولى: جواز الاستقبال والاستدبار في البنیان دون الفضاء.
- الثانية: يحرم الاستقبال والاستدبار في الفضاء والبنیان.
- الثالثة: يجوزان فيهما.
- الرابعة: يجوز الاستدبار في الفضاء والبنیان، ولا يجوز الاستقبال فيهما
- الخامسة: يجوز الاستدبار في البنیان فقط. (1)

البول قائماً وقاعداً ..

ورد في السنة الصحيحة حديثان متعارضان أحدهما يثبت أن رسول الله μ بال قائماً والآخر يعارضه أما حديث البول قائماً فقد جاء في الصحيحين من طريق شعبة عن الأعمش عن أبي وائل عن حذيفة قال: أتى النبي μ سباطة (2) قوم فبال قائماً ، ثم دعا بماء فجنّته بماء فتوضأ (3)

وأخرجه الإمام الترمذي بلفظ " أن النبي μ أتى سباطة قوم فبال عليها قائماً فأتيته بوضوء ، فذهبت لا تأخر عنه ، فدعاني حتى كنت عند عقبه فتوضأ ومسح على خفيه (4)

وأخرجه الإمام النسائي من طريق سليمان عن أبي وائل عن حذيفة أن رسول الله μ أتى سباطة قوم فبال قائماً. (1)

(1) راجع المقدمات الممهّدات لأبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي تحقيق د./ محمد حجي ج1/94، ط1988، دار العزب الإسلامي، مواهب الجليل شرح مختصر خليل للحطاب ج1/279، مكتبة النجاح طرابلس، الوسيط في المذهب لشيخ الإسلام محمد بن محمد الغزالي ج1/295، المذهب في فقه الإمام الشافعي لأبي إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف ج1/33-34، ط دار المعرفة بيروت - لبنان.

(2) السباطة : الموضوع الذي ترمي فيه الكناسة والتراب . انظر المصباح المنير كتاب السين - السين مع البناء وما يمثلها ص100 ، المعجم الوجيز - باب السين - مادة سبط ص301.

(3) انظر فتح الباري شرح صحيح البخاري - كتاب الوضوء - باب البول قائماً وقاعدا ج1/391 ، وأخرجه الإمام مسلم في كتاب الطهارة - باب المسح على الخفين ج1/228.

(4) أخرجه الإمام الترمذي في الجامع الصحيح - كتاب الطهارة - باب الرخصة في ذلك ج1/19.

وعارضه حديث أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها - الذى جاء في صحيح ابن حبان من طريق شريك عن المقدم بن شريح عن أبيه عن عائشة قالت: من حدثك أن نبي الله ﷺ كان يبول قائماً فكذبته أنا رأيتاه يبول قائماً⁽²⁾ وأخرجه الإمام البيهقي بلفظ: " ما بال رسول الله ﷺ قائماً مذ أنزل عليه القرآن " وفى رواية الحسين بن حفص سورة الفرقان ، ورواه بعضهم فقال القرآن أو الفرقان " ⁽³⁾ وأخرجه الإمام الترمذي بلفظ " من حدثكم أن النبي ﷺ كان يبول قائماً فلا تصدقوه ، ما كان يبول إلا قائماً ⁽⁴⁾

وأخرج الإمام أبو داود في سننه حديثاً أثبت فيه أن رسول الله ﷺ كان يبول قائماً قال: حدثنا مسدد حدثنا عبد الواحد بن زياد حدثنا الأعمش عن زيد بن وهب عن عبد الرحمن بن حسنه قال : انطلقت أنا وعمرو بن العاص إلى النبي ﷺ فخرج ومعه درقة ، ثم استتر بها ثم بال فقلنا : انظروا إليه يبول كما تبول المرأة ، فسمع ذلك فقال ألم تعلموا ما لقي صاحب بني إسرائيل؟ كانوا إذا أصابهم البول قطعوا ما أصابه البول منهم فنهاهم ، فعذب في قبره ⁽⁵⁾ وقال علماء الحديث لا تعارض بين حديث حذيفة وحديث أم المؤمنين عائشة رضى

(1) أخرجه الإمام النسائي في كتاب الطهارة - باب الرخصة في البول في الصحراء قائماً ج1/25 ، وأخرجه الإمام أبو داود في كتاب الطهارة - باب البول قائماً بلفظ: " أتى رسول الله ﷺ سباطة قوم فبال ثم دعا بماء فمسح على خفيه ج1/27 ، وأخرجه ابن حبان في صحيحه في كتاب الطهارة باب الاستبابة ج4/273 ، تحقيق شعيب الأرنؤوط الثانية 1993 - مؤسسة الرسالة ، وأخرجه الإمام البيهقي في السنن الكبرى - كتاب الطهارة - باب البول قائماً ج1/100 ، ط دار الفكر .

(2) صحيح ابن حبان - كتاب الطهارة - 21 من باب الاستبابة ج4/278 ، 279 ط 1993 مؤسسة الرسالة .

(3) السنن الكبرى للإمام البيهقي - كتاب الطهارة - باب البول قائماً ج1/101 .

(4) أخرجه الإمام الترمذي في كتاب الطهارة - باب الرخصة في ذلك ج1/18 .

(5) أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الطهارة - باب الإستبراء من البول ج1/26-27 .

الله عنها لأن حذيفة رأى المصطفى يبول قائماً عند سباطة قوم خلف حائط وهى في ناحية المدينة ، فلم يتهياً له الإمكان ، لأن المرء إذا قعد يبول على مرتفع عنه ربما نقش البول فرجع إليه ، فمن أجل عدم إمكانه من القعود بال -قائماً وحديث أم المؤمنين عائشة إنما كانت تراه في البيوت يبول قاعدا فحكمت ما رأت وأخبر حذيفة بما عاين⁽¹⁾

وأخرج صاحب السنن الكبرى حديثاً صحيحاً أثبت فيه العلة التي من أجلها بال المصطفى p قائماً من طريق مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن النبي p بال قائماً من جرح كان بمأبضه وقيل كانت العرب تستشفي لوجع الصلب بالبول قائماً فلعله كان به إذ ذاك وجع الصلب⁽²⁾ ويقول الإمام الخطابي : الثابت من رسول الله p والمعتاد من فعله أنه كان يبول قاعدا ، وهذا هو الاختيار المستحسن في العادات . وإنما كان ذلك الفعل منه نادراً لسبب أو ضرورة دعت إليه⁽³⁾ والراجح عند علماء الحديث أن رسول الله p كان يبول قاعدا وما بال قائماً إلا لضرورة دعت إلى ذلك ، فقد كان يحث أصحابه على البول قاعدا . فقد روى أمير المؤمنين عمر ابن الخطاب رضي الله عنه كان يبول قائماً فنهاه رسول الله p وقال يا عمر لا تبلى قائماً⁽⁴⁾ وروى عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال :قال عمر رضي الله عنه ما بليت قائماً منذ أسلمت.⁽⁵⁾

(1) صحيح ابن حبان - كتاب الطهارة - باب الاستبابة ج4/273.

(2) السنن الكبرى للإمام البيهقي - كتاب الطهارة - باب البول قائماً ج1/100-101

(3) معالم السنن للإمام الخطابي - كتاب الطهارة - باب البول قائماً ج1/20-21.

(4) أخرجه ابن ماجه في سننه - كتاب الطهارة - باب البول قاعدا ج1/112.

(5) أخرجه الإمام الترمذي - كتاب الطهارة - باب الرخصة في ذلك ج1/18.

فالبول قائماً لايأمن صاحبه من تطاير البول وارتداده عليه ، فالأفضل والأحسن أن يبول المسلم قاعداً ، فإذا دعت الضرورة إلى البول قائماً كمرض وعذر فلا بأس بشرط أن يأمن عدم تطاير البول عليه .
الوضوء من مس الذكر ...

ورد في مس الذكر حديثان متعارضان أحدهما يوجب الوضوء من مسه والآخر لا يوجبه . أما حديث الوضوء من مس الذكر فهو ما روته بسرة بنت صفوان أنها سمعت رسول الله p يقول : " إذا مس أحدكم ذكره فيتوضأ⁽¹⁾ وعارضه حديث قيس بن طلق بن علي عن أبيه قال: قدمنا على نبي الله فجاء رجل كأنه بدوي فقال يا نبي الله - ما ترى في مس الرجل ذكره بعد ما يتوضأ فقال: " هل هو إلا مضغة منه " أو قال " بضعة منه⁽²⁾ وأزال علماء الحديث التعارض بين الحديثين على النحو التالي:

أولاً: ذهب البعض من العلماء إلى أن حديث طلق منسوخ بحديث بسرة واستدل على نسخه بأن إيجاب الوضوء وارد من جهة الشرع وقوله p هل هو إلا بضعة منك " حجة عقلية فجاز أن ينسخ ما في العقل بالشرع⁽³⁾ وهذا ما

(1) أخرجه الإمام أبو داود في سننه في كتاب الطهارة -باب الوضوء من مس الذكر ج1/128، أخرجه الإمام الترمذي في كتاب الطهارة - باب الوضوء من مس الذكر ج1/126-129 من طريق يحيى بن سعيد القطان عن هشام بن عروة قال أخبرني أبي عن بسرة بنت صفوان أن النبي p قال : " من مس ذكره فلا يصل حتى يتوضأ " وقال أبو عيسى هذا حديث حسن صحيح رواه غير واحد مثل هذا عن هشام عن عروة عن أبيه عن بسرة وأخرجه الإمام النسائي في كتاب الطهارة - باب الوضوء من مس ذكره ج1/100 ، وأخرجه الإمام الدارقطني في سننه في كتاب الطهارة - باب ما روي في لمس القبل والدبر والذكر والحكم في ذلك ج1/146. من طريق نافع عن ابن عمر أن رسول الله p قال: "من مس ذكره فيتوضأ وضوءه للصلاة" وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه-كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر ج1/25.

(2) أخرجه الإمام أبو داود في كتاب الطهارة - باب الرخصة في ذلك ج1/127 ، أخرجه الإمام الترمذي في كتاب الطهارة - باب ما جاء في ترك الوضوء من مس الذكر ج1/131 ، 132 ، وأخرجه الإمام النسائي في كتاب الطهارة باب ترك الوضوء من ذلك ج1/101 ، وأخرجه الدارقطني في كتاب الطهارة - باب ما روي في لمس القبل والدبر والذكر ج1/149.

(3) المقدمات الممهدة - لإبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي ج1/100-101.

ذهب إليه الإمام الخطابي في معالم السنن فقال: "إن خبر بسرة متأخر ، لأن طلق قدم على الرسول في بدء الإسلام وإنما يؤخذ بآخر الأمرين⁽¹⁾ ثانياً: تأول بعض العلماء خبر طلق على المس بدون حائل. واستدلوا على ذلك برواية الثوري وشعبة وابن عيينة أنه سأله عن مسه في الصلاة والمصلى لا يمس فرجه من غير حائل بينه وبينه⁽²⁾

ثالثاً: ذهب طائفة من علماء الحديث إلى الأخذ بوجوب الوضوء من مس الذكر من غير تفصيل ، وصححو الآثار بالأمر بالوضوء من مسه ، وضعفوا حديث طلق بن علي . وأرى أن حديث بسرة ناسخ لحديث قيس ابن طلق ، لأنه عرف التاريخ بينهما فكان الثاني ناسخاً للأول فخير بسرة متأخر عن خبر قيس بن طلق وإنما يؤخذ بآخر الأمرين.
أثر التعارض على الحكم الشرعي:

أدى هذا التعارض بين الحديثين رغم الترجيح بينهما بأن خبر بسرة ناسخ لخبر قيس بن طلق إلى اختلاف الفقهاء في حكم مس المتوضأ ذكره على النحو التالي:

أولاً: رأى فقهاء الحنفية والإمامية والراجح عند الحنابلة أن مس الذكر لا ينقض الوضوء مطلقاً وكذلك المرأة إذا مست فرجها ولو ألفت⁽³⁾

(1) معالم السنن للخطابي - كتاب الطهارة - باب الوضوء من مس الذكر ج/66.

(2) المرجع السابق ج/66.

(3) البحر الرائق شرح كنز الدقائق لابن نجيم ج/45- ط دار الكتاب الإسلامي ، تهذيب الأحكام في شرح المقنعة تأليف أبي جعفر محمد بن الحسن الطوسي ج/23 دار الأضواء ، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف لأبي الحسن علي بن سليمان المرادوي ج/202- ط 1986 ، دار إحياء التراث العربي ، المغنى لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة على مختصر الخرقى ج/170-171، ضمن الشرح الكبير ، ط 1983 دار الكتاب العربي ، الشرح الكبير على متن المقنع لأبي الفرج عبد الرحمن بن أبي عمر محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي ج/170-171 وروى عن الإمام أحمد أن مس الذكر لا ينقض الوضوء مطلقاً بل يستحب الوضوء منه.

ثانياً: فرق فقهاء المالكية بين نوعين من المس إما أن يكون بحائل أو بدون حائل فالمس بدون حائل إن كان عمداً انتقض الوضوء وإن كان ناسياً فلا ينقض ، والمس بحائل إن كان رقيقاً انتقض الوضوء وإن كان كثيفاً فلا وضوء عليه (1) ومس المرأة فرجها عند المالكية لا ينقض الوضوء سواء ألفت أم لا ، قبضت عليه أم لا . وهذا هو المذهب (2)

ثالثاً: ذهب فقهاء الشافعية إلى أن مس الفرج ينقض الوضوء إن كان بباطن الكف أما إن كان بظاهره فلا ينتقض الوضوء ومس المرأة فرجها كمس الرجل (3)
رابعاً: رأى فقهاء الظاهرية أن المس عمداً ينقض الوضوء سواء بباطن الكف أم بظاهره ومس المرأة فرجها عمداً كذلك سواء بسواء ، ولا ينقض الوضوء من مس ذكره ناسياً. (4)

والراجع في هذه المسألة وجوب الوضوء من مس الذكر لترجيح حديث بسرة على حديث قيس بن طلق بأن آخر الأمرين وجوب الوضوء من مس الذكر .

(1) المقدمات الممهدة لابن رشد ج1/101الموطأ للإمام مالك بن أنس ج1/67 ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية، حاشية الدسوقي لمحمد بن احمد بن عرفة الدسوقي ج1/204.

(2) حاشية الدسوقي ج1/204.

(3) العزيز شرح الوجيز المعروف بالشرح الكبير للرافعي ج1/163 دار الكتب العلمية بيروت - لبنان - المهذب في فقه الإمام الشافعي ج1/31.

(4) المحلى لأبي محمد على بن أحمد بن سعيد بن حزم ج1/163-164 ط دار الكتب العلمية.